جرائم غسل الأموال من وجهة نظر مسؤولي البنوك

(دراسة ميدانية)

إعداد

د. عبدالرزاق بن حمود الزهراني

قسم الاجتماع والخدمة الاجتماعية ـ جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

الرياض ـ المملكة العربية السعودية

ملخص الدراسة

تعتبر جرائم غسل الأموال حديثة نسبياً، خاصة في المجتمعات المسلمة. فقد بدأت تلك الجرائم في الظهور بعد الحرب العالمية الثانية، وذلك لكثرة التغيرات في جوانب الحياة المختلفة في المجتمعات التي عانت من ويلات الحرب. وكانت المخدرات هي المصدر الأساس للأموال المغسولة. وفي العقود الأخيرة تزايدت عمليات التقارب بين الدول من خلال زيادة التفاعل وتبادل المصالح بينها. وتحاول هذه الدراسة بحث ظاهرة غسل الأموال من وجهة نظر مسؤولي البنوك في المملكة العربية السعودية، وإبراز مفهومها، وأهم أبعادها مثل مصادر الأموال التي يتم غسلها، والعمليات والطرق التي تُتبع في غسل تلك الأموال، ودور المصارف والبنوك في تلك العمليات، وأضرار غسل الأموال على الاقتصاد الوطني، وعلى المجتمع. وأوردت الدراسة ما ترى أنه أهم وأنجع السبل في الوقاية من عمليات غسل الأموال ومكافحتها، مستعينة في ذلك بآراء مسؤولي البنوك لأنهم أهل الخبرة، ويعايشون عمليات غسل الأموال من خلال أعمالهم، وقد أكدوا على ضرورة إنشاء إدارة خاصة لمكافحة عمليات غسل الأموال، وزيادة التعاون بين الجهات ذات العلاقة، وإجراء المزيد من الدراسات حول هذه الظاهرة.

مقدمة

بدأت جرائم غسل الأموال في الظهور بعد الحرب العالمية الثانية، وذلك لكثرة التغيرات البنائية في جوانب الحياة المختلفة في المجتمعات التي عانت من ويلات الحرب. وكانت المخدرات هي المصدر الأساس للأموال المغسولة. وفي العقود الأخيرة تزايدت عمليات التقارب بين الدول من خلال زيادة التفاعل وتبادل المصالح بينها. وزادت تلك العمليات بعد سقوط الاتحاد السوفيتي السابق في عام ١٩٨٩م، ومن ثم سقوط التنافس والصراع بين الفكرتين الاشتراكية والرأسمالية، وظهور ما يسمى العولمة بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية والكتلة الرأسمالية. وتسعى الدول القوية إلى رفع الحواجز بين الدول لما لديها من (ميزة نسبية) في عملية التنافس والسيطرة على الأسواق، ولهذا تحرص من خلال منظمة التجارة العالمية، وصندوق النقد الدولي، والبنك الدولي على رفع الحواجز التجارية والتبادلية.

وهناك آليات أخرى تستخدمها الدول القوية لغزو الدول النامية والتأثير فيها، ولا تعترف تلك الآليات بالحواجز والحدود مثل القنوات الفضائية، وشبكة الإنترنت. وفي ظل هذه الأجواء التي زاد فيها التفاعل بين الدول أصبح من السهل انتقال رؤوس الأموال بين

الـدول والأقالـيم والقارات، وأصبحت الأجواء مؤاتية وملائمة أكثر من أي وقت مضى لعصابات الجرائم المنظمة لممارسة أنشطتها التي تهدف في المقام الأول إلى جمع الأموال بطـرق غير مشروعة. ولهذا كله تزايدت نشاطات المنظمات الإجرامية، وتزايدت حركة التداول بينها بهدف تغيير صفة الأموال التي تم جمعها بطرق غير مشروعة لتظهر وكأنها قـد أتت من مصادر مشروعة، وعرفت هذه العمليات في الأدبيات الحديثة (بجرائم غسل الأمـوال). وسـوف تشخص هذه الدراسة هذا النوع من الجرائم ووستتعرف على أبعادها المخـتلفة، وعلـى أنسـب الطرق لمكافحتها من وجهة نظر مسؤولي البنوك في المملكة العربية السعودية.

حجم الظاهرة وموضوع الدراسة

تدخـل عملـيات غسل الأموال ضمن ما يسمى (بالاقتصاد الخفي) والذي يعرفه سـعيد عـبدالخالق بأنه: (تلك النشاطات الخفية غير المسجلة رسمياً في الحسابات القومية للدولـة) www.albayan.co.ae/albayan/1999/09/17. ويصـعب معـرفة أعـداد الأشخاص الذين يمارسون عمليات الاقتصاد الخفي، خاصة العمليات غير المشروعة منها لأن ممارسيها أكثر حرصاً على إخفائها وسريتها، ولهذا يصعب تحديد حجم الدخل المتولد عنها واتجاهاته. وحتى مع وجود تلك الصعوبات فإن هناك تقديرات مختلفة لحجم عمليات غسـل الأمـوال التـي تعتبر جزءاً من الاقتصاد الخفي، وترتبط في معظمها بعصابات الجرائم المنظمة، وتمر عبر عمليات كثيرة ومعقدة.

يذكر المدير التنفيذي لصندوق النقد الدولي أن حجم غسل الأمـوال يتراوح بين ٢% و ٥% مـن الناتج المحلي الإجمالي العالمي، وهذه النسبة تعادل ما بين ٥٠٠ مليار دولار و ١٢٠٠ ملـيار دولار. وتشـير تقديـرات بعـض المنظمات الدولية إلى أن حجم الأمـوال القـذرة التي تجري عليها عمليات الغسل تتجاوز حجم التجارة الدولية للبترول!. وتقـدر تلـك العملـيات فـي أستراليا بما يتراوح بين ٤% و ١٢% من الناتج المحلي

الإجمالي، وفي ألمانيا بين ٢% و١١% ، وفي إيطاليا بين ١٠% و ٣٣%، وفي اليابان بيـن ٤% و٥% ، وفي إنجلترا بين ١% و ١٥%، وفي الولايات المتحدة بين ٤% و ٣٣% (المصدر السابق).

ويقـول حـافظ: (إن الإحصاءات تشير إلى أن الولايات المتحدة الأمريكية تحتل المرتـبة الأولـى علـى مستوى العالم من حيث حجم الأموال غير المشروعة، لأن كمية الأموال غير المشروعة المتداولة فيها تقدر بنحو ٤٧١ مليار دولار، وأن الأموال التي تم إجـراء غسلها من هذا الرقم بلغت نحو ٢٨٣ مليار دولار. كما يقدر حجم الأموال التي تم تداولهـا من خلال أسواق البورصات العالمية وتم غسلها ١٣٠ ملياراً سنوياً على مستوى العالم)(مجلة عالم الاقتصاد، العدد ٩٤).

أما في الدول النامية فإن التقديرات تجعل عمليات غسل الأموال تزيد عن نصف الـناتج الوطنـي الإجمالي، يساعد على ذلك أن نسبة كبيرة من معاملات الأفراد في تلك الـدول تتم بصورة نقدية، ويقل حجم التعامل مع الجهاز المصرفي بالمقارنة بما هو عليه الحـال في الدول المتقدمة حيث يرتفع مستوى الوعي المصرفي لارتباط معظم العمليات- إن لـم يكن كلها- بالمصارف. ويرى د. حمدي عبدالعظيم عميد مركز البحوث بأكاديمية السـادات للعلـوم الإدارية بمصر أن حجم غسل الأموال من تجارة المخدرات في العالم العربي ٧٠ مليار دولار (www.islamonline.net انظر كذلك، عبدالعظيم، ١٩٩٧، ص٢١ وما بعدها).

والـدول العربـية- بمـا فـي ذلك المملكة العربية السعودية- ليست بمنأى عن التأثيرات الدولية، وربما كانت في أحيان كثيرة هدفاً للمنظمات الإجرامية الدولية. وتحاول هذه الدراسة بحث ظاهرة غسل الأموال من وجهة نظر مسؤولي البنوك، وإبراز مفهومها، وأهم أبعادها مثل مصادر الأموال التي يتم غسلها، والعمليات والطرق التي تُتبع في غسل تلـك الأمـوال، ودور المصارف والبنوك في تلك العمليات، وأضرار غسل الأموال على الاقتصـاد الوطنـي. وتحـاول الدراسة بيان أهم وأنجع السبل للوقاية من عمليات غسل الأموال ومكافحتها.

تساؤلات الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى الإجابة على التساؤلات التالية في ضوء مرئيات مسؤولي البنوك:

١: ما مفهوم غسل الأموال؟

٢: ما أهم مصادر الأموال التي يتم غسلها؟

٣: ما أهم الخطوات التي تُتبع في عملية غسل الأموال؟

٤: ما الأضرار والتأثيرات السلبية لغسل الأموال على الاقتصاد الوطني؟

٥: ما دور البنوك والمصارف في الوقاية من عمليات غسل الأموال وكشفها للجهات الأمنية؟

٦: ما أهم طرق الوقاية من عمليات غسل الأموال ومكافحتها؟

مفاهيم الدراسة

من أهم المفاهيم التي تستخدمها هذه الدراسة مفهوم غسل الأموال، ومفهوم الاقتصاد الخفي، ومفهوم الجريمة المنظمة. وسوف نحاول- فيما يلي- شرح معنى كل مفهوم.

مفهوم غسل الأموال

مفهوم غسل الأموال من المفاهيم الحديثة التي أفرزتها التطورات المعاصرة، وتقارب أجزاء العالم، وزيادة التبادل التجاري والاقتصادي والثقافي بين أجزائه، وسرعة حركة الأموال وانتقالها بين الأقطار والدول. وهو من المفاهيم التي لا تزال غير معروفة وغير مألوفة عند كثير من الناس، منهم بعض المثقفين وأنصاف المثقفين. وفي هذا الصدد يقول عبدالقادر الكاملي www.ditnet.co.ae/arabic/internet/study1101a3.html:

(إذا قمت باستطلاع بسيط في الشارع، وسألت عن مصطلح "غسل الأموال"، فإن معظم الإجابات تدل على أنه غير معروف. ولعل هذا الجهل بالموضوع هو إحدى [المشكلات] الأساسية التي تعاني منها الحكومات في محاربتها هذا النوع من الجرائم).

وأول مرة عرف فيها مصطلح غسل الأموال كان في عام ١٩٣١م عند محاكمة

"الفونس كابوني" الشهير بآل كابوني، ويصف هذا المصطلح واحداً من أهم الأطوار التي تمر بها الأموال التي تحصلها عصابات المافيا لجعلها تبدو مشروعة، والتي تأتي أساساً من أعمال الابتزاز، والسرقة، والدعارة، والقمار، علاوة على تهريب المخدرات. وتلجأ العصابات إلى ذلك لإبراز مصدر قانوني للأموال الطائلة التي تجمعها. ويعتبر القيام بأعمال مشروعة ثم خلط عائدها من الأموال بالعائد من الأعمال غير المشروعة إحدى الطرق التي كانت المافيا قادرة على اتباعها لفترة طويلة من الزمن. والطريف في الأمر أن "آل كابوني" حوكم في وقتها لتهربه من دفع الضرائب، وليس للأعمال غير المشروعة التي كان يديرها، أو غسله للأموال التي كانت تأتيه من تلك الأموال غير المشروعة. (انظر: المصدر السابق، www.launderyman.u-net.com ,.Steel, B).

ويرى (بللي ستيل، B. Steel) أن محاكمة "آل كابوني" وإدانته لتهربه من دفع الضرائب كانت الأمر الذي وجه الأنظار، ولفت الانتباه إلى موضوع غسل الأموال، وجعل موضوعاتها تتفاعل وتتزايد أهمية يوماً بعد يوم. ويعتبر (مير لانسكي، M.. Lansky) - والذي يطلق عليه رسمياً (ماسح الحسابات، the Mob's 'Accountant) من أكثر الناس تأثراً بما حدث لـ (آل كابوني)؛ فهو رأى أن ما أصاب (كابوني) يمكن أن يصيبه، ولذلك عمد إلى البحث عن طرق يخفي من خلالها الأموال التي لديه. وقبل أن ينتهي عام ١٩٣١م اكتشف فائدة فتح حسابات في البنوك السويسرية. وهذا فيما يبدو هو المكان الذي بدأت فيه عمليات غسل الأموال. ويعتبر (لانسكي) من أكثر غاسلي الأموال في التاريخ المعاصر. فاستخدام التسهيلات والحسابات في البنوك السويسرية أعطى (لانسكي) الوسيلة التي أمكنه بواسطتها القيام بأول تكنيك لغسيل حقيقي للأموال، فاستخدام مفهوم (استعادة القرض) يعطي الغطاء المشروع لتحويل الأموال غير المشروعة إلى أموال مشروعة، لأنه يمكن من خلال ذلك مناقشة أصول تلك الأموال على أنها قروض مقدمة من بنوك أجنبية (المصدر السابق ,.Ibid).

أما مفهوم (غسل الأموال، Money laundering) كمصطلح فيعتبر مفهوماً

جديـداً. وترجع أصول اقتباسه- كما يقول (ستيل)- إلى جريدة خلال تقرير عن فضيحة (واتـر جيـت، Watergate) في الولايات المتحدة الأمريكية في عام ١٩٧٣م. وأول مـرة ظهر فيها المصطلح في الإطار القضائي والنظامي كان في عام ١٩٨٢م؛ ومنذ ذلك الوقـت أصبح هذا المفهوم مقبولاً وانتشر استخدامه في العالم كله(انظر، المصدر السابق .Steel, ibid). ويعنـي هذا المفهوم (أي عمل يقوم به فرد أو جماعة لإخفاء المصدر غير المشروع للأموال ، وإظهار تلك الأموال على أنها جاءت من مصادر مشروعة).

٢: الاقتصاد الخفي

مفهوم الاقتصاد الخفي من المفاهيم غير القديمة جداً. وقد أطلق الباحثون عند تناولهم ظاهرة النشاطات الاقتصادية غير المعلومة في دولة ما عدة مسميات منها:

(الاقتصـاد السـري)، (الاقتصـاد الخفـي)، (الاقتصاد التحتي)، (الاقتصاد الظلي)، (الاقتصـاد المـوازي). ويعرف هذا الاقتصاد بأنه: (مجموعة النشاطات الاقتصادية غير المسـجلة، سواء ما كان منها مشروعاً أو غير مشروع، وهي تسير في قنوات بعيدة عن رقابة وتأثير الإدارة الاقتصادية للدولة) (رضوان وآخرون، ١٩٩٥: ١٢٠)

ونشاطات الاقتصاد الخفي- كما واضح من مسماها-مجالها العمل في الخفاء، أو أن مـيدانها هو هامش الاقتصاد؛ لهذا تصعب معرفتها وتقدير حجمها، مما قد يؤثر على السياسـات الماليـة والـنقدية والتخطيطـية فـي البلاد. ولنشاطات الاقتصاد الخفي غير المشـروعة آثار سيئة على المجتمع؛ فقد تؤدي إلى سوء توزيع الثروة، وتؤدي إلى نشر الجريمة، وقد تؤثر على منظومة القيم الدينية والاجتماعية التي يرتكز عليها بناء المجتمع، وتقـيم ثقافـات فرعية شاذة وتدعمها؛ وكلما زادت تلك النشاطات الخفية غير المشروعة زادت الأخطار على الاستقرار والأمن في الدولة.

٣: الجريمة المنظمة

إذا نظـرنا إلى مفهوم التنظيم في العلوم الاجتماعية نجد أنه مفهوم كبير وشامل؛ لهـذا خُصصت له في علم الاجتماع مادة مستقلة هي (علم اجتماع التنظيم) تدرس تاريخ التنظـيم، وأنـواع المنظمات، ونظمها البيروقراطية، وتوزيع الأدوار، والعلاقات الرسمية وغـير الرسـمية لأعضاء التنظيم، وغير ذلك من الموضوعات المتصلة بالمادة. أما إذا نظـرنا إلى المفهوم المجرد للتنظيم فإننا (نجد أن التنظيم يعني مجموعة من الناس ذوي الاتجـاه الواحـد، والنظرة المتماثلة، والمبادئ المشتركة، والهدف المتفق عليه، والتصميم علـى تحقـيق هـذا الهدف. وهم يرتبطون بعضهم ببعض وفقاً لقاعدة أو قواعد تنظيمية مقـبولة مـن جانبهم، وتحدد علاقاتهم أثناء العمل والنشاط، كما تحدد أسلوبهم في تحقيق هدفهـم)(درويش، ورقة عمل غير منشورة). والجرائم المنظمة هي الجرائم التي تقوم بها العصـابات المكونـة من مجموعة من الأفراد وبينهم تنسيق وتقسيم للعمل ولجرائمهم في الغالب صفة الاستمرارية (انظر: أبوزيد، ب. ت.ن: ٣٩٣-٣٩٤).

أهمية الدراسة

تكمن أهمية هذه الدراسة – إلى جانب إثراء البحث العلمي – في الآتي:

١: رفع مستوى الوعي بهذه الظاهرة وأبعادها لدى الفئات الاجتماعية المختلفة، خاصة الجهات المعنية، مثل الجهات المصرفية والاقتصادية، والأمنية والتربوية والتعليمية.

٢: معرفة مصادر الأموال التي يتم غسلها، ومن ثم القضاء عليها كلما أمكن ذلك.

٣: تفعيل دور البنوك والمصارف في محاربة هذه الظاهرة والوقاية منها.

٤: تقويـة عمليات التنسيق وتبادل المعلومات بين المصارف والبنوك والجهات الأمنية لمحاربة هذه الظاهرة، وسد السبل أمام من يمارسها أو يفكر في ممارستها.

٥: معرفة أضرار غسل الأموال على الاقتصاد الوطني، خاصة المؤسسات الاقتصادية الجادة التي ربما تسهم في تمويل البحوث والدراسات والأعمال المختلفة الرسمية وغير الرسمية التي تؤدي إلى مكافحة غسل الأموال وكشف العصابات التي تمارسه.

الإطار النظري

ترتكـز هذه الدراسة- بشكل أساسي- على النظرة الإسلامية للجرائم الاقتصادية، وأحكام المال الحرام، وضوابط الانتفاع والتصرف به في الفقه الإسلامي. وإلى جانب ذلك توظـف الدراسـة **(نظرية التقليد)** التي وضع أسسها العالم الفرنسي (جبريل تارد، G. Tarde) في كتاب بعنوان: (الفلسفة العقابية)(انظر: الطخيس، ١٤٠٣: ٨٨). ويرى أن غالبية المجرمين لم يخضعوا لإشراف أو رقابة منذ طفولتهم، وإنما تركوا لأنفسهم، فكانت المدرسـة التـي تلقـوا قيمها وتوجيهها هو الشارع(انظر: القهوجي،١٩٨٥: ٧٢-٧٣). ويـرى أن ظاهـرة التقلـيد تحدث بتأثير عوامل عدة من أهمها العادة والذاكرة، واتصال الأشـخاص وتفاعل بعضهم مع ببعض، وفق قوانين ثابتة يخضع لها جميع أفراد المجتمع. وللتقليد عن (تارد) قوانين ثابتة تتمثل في الآتي:

١) إن الأفـراد يقلـد بعضهم بعضاً بدرجة كبيرة كلما كانوا متقاربين، وبينهم صلاة أقوى.
٢) ينـتقل التقلـيد مـن الأدنى إلى الأعلى. فالضعيف يقلد القوي، والفقير يقلد الغني، والصغير يقلد الكبير، والمرؤوس يقلد الرئيس وهكذا..
٣) فـي حالـة تعارض الاتجاهات، فإن الإنسان يقلد الحديث منها، ويتم إحلاله محـل القديم. فوسائل الجريمة الحديثة مثلاً هي البندقية والمسدس، بينما كان معظمهـا في الماضي يتم بالسيف أو السكين. ولا ينفي تارد إمكانية استخدام النوع القديم في بعض الحالات.

وجـرائم غسـل الأموال يتم فيها التقليد من قبل الأفراد والعصابات بعضهم بعضا، ويـتم فيها إحلال الطرق الجديدة والمستحدثة مكان الطرق القديمة، وإن كان بعضهم يلجأ للطـرق القديمـة من وقت لآخر حسب ما يعتقده من أنها تخدم أهدافه. وكثير من غاسلي

الأمـوال قلدوا في البداية ما كان يقوم به (آل كابوني Al Capone)، و (ماير لانسكي، M. Lansky). إلا أنهـم- بمـرور الوقـت وتقـدم التقنية- طوروا طرقهم، ونوعوا أسـاليبهم حسـب الظـروف والمتغيرات التي تحيط بعملياتهم. وكلما تم كشف طريقة من الطرق المستحدثة لغسل الأموال من قبل الجهات المصرفية والأمنية وغيرها من الجهات المعنـية فإن ذلك يعتبر مؤشراً قوياً للنجاح في محاربتها، لأن تلك الطريقة يتم تقليدها من قـبل العصـابات المخـتلفة، ومـن ثم يسهل التنبؤ بسلوكهم وعملياتهم، ومن ثم إحباطها وإفشالها.

ويمكـن لهـذه الدراسـة توظـيف **(نظـرية الاختلاط التفاضلي)** لعالم الاجتماع الأمريكـي (إدون سـذرلاند Edwin Sutherland) الـذي يعتبر من أشهر علماء الاجـتماع المتخصصين في دراسة الجريمة والسلوك الإجرامي. وتعتبر هذه النظرية من أشهر النظريات في علم اجتماع الجريمة، ومن أكثرها ذيوعاً واستخداماً من قبل الباحثين. وتعـتمد هـذه الـنظرية على عدد من النظريات منها نظرية (تارد) في التقليد، ونظرية (الـتفاعل الرمزي)، وبعض جوانب علم النفس الاجتماعي. والنظرية في إطارها العام لا تخـرج عن حديث الرسول صلى الله عليه وسلم (مثل الجليس الصالح كمثل حامل المسك إمـا أن تشم منه رائحة طيبة وإما أن يحذيك، ومثل الجليس السوء كمثل نافخ الكير إما أن تشـم منه رائحة كريهة أو يحرق ثيابك). وكل ما قام به (سذرلاند) في نظرية (الاختلاط التفاضلي) أنه قننها، ووضع لانتقال السلوك وتأثيره مراحل معينة، وجعل لنظريته عناصر يعـتمد كـل عنصـر مـنها علـى العنصـر السابق له في إيصال الشخص إلى السلوك الإجرامي(انظر: Sutherland, 1974: 75-7).

ومـن النظريات التي تفيد هذه الدراسة **(نظرية فقد المعايير)**التي وضع مفهومها وطورها عالم الاجتماع الفرنسي المشهور (أميل دوركايم). ويشير المصطلح إلى المواقف التـي تكون فيها المعايير مختلطة وغير واضحة، وذلك نتيجة للتغير السريع الذي يصيب المجـتمع مـن جراء الحروب- كما هو الحال في فرنسا بعد الثورة، أو من جراء التغير

السريع- كما الحال في بعض دول العالم اليوم. وهذه التغيرات السريعة تؤدي إلى حالة تتسم باضطراب النظام، وعدم وضوح القانون، وإلى افتقار المفهوم العام للسلوك إلى القواعد والمعايير التي يمكن بناءً عليها تمييز السلوك السوي من السلوك غير السوي. ويؤدي انتشار حالة فقد المعايير إلى إصابة القيم والأعراف والمعتقدات والقوانين في المجتمع بالضعف والوهن، وتفتقد القاعدة التي تعتمد عليها بسبب عدم قبولها، أو عدم جدواها، أو عدم القناعة بها (انظر: الزهراني،ب.ت.ن: ٢٢). وقد طبق (دوركايم) هذا المفهوم على دراسته في (الانتحار)، وقسم الانتحار إلى ثلاثة أقسام، أحدها الانتحار الناتج عن فقد المعايير والقلق.

وتبلورت نظرية (فقد المعايير) على يدي (روبرت ميرتون، Robert Merton) الذي سار بها خطوات إلى الأمام، وحدد الكثير من عناصرها وأبعادها، فهو يرى أن الرغبات والاحتياجات التي تتطلب التحقيق والإشباع ليست بالضرورة رغبات واحتياجات طبيعية، وإنما هي إغراءات واستمالات تنتجها وتفرزها الثقافة السائدة. ويرى (ميرتون) أن المشكلة تبرز عندما تعمد بعض المجتمعات إلى وضع حواجز وموانع أمام بعض فئات المجتمع تمنعها من تحقيق رغباتها وإشباع احتياجاتها، أو تجعلها صعبة التحقيق بالمقارنة ببعض الفئات الأخرى في المجتمع، مما يدفع بتلك المجموعات أو الجماعات- التي سُدت الطرق في وجهها- إلى سلوك الطرق غير القانونية وغير المشروعة لتحقيق وإشباع ما تتطلب الثقافة تحقيقه (انظر: الزهراني، المصدر السابق ، الطخيس، مصدر سابق: ٨١-٨٢، كاره، ١٩٨٤؟: ٢٤٢-٢٤٧).

ويرى (ميرتون) أن التناقض بين الأهداف والقيم لا يعد سبباً كافياً لوجود السلوك المنحرف إذا لم يحدث ذلك في مجتمع يدعو نظامه السائد إلى إتاحة الفرصة أمام الجميع بدرجة متساوية، بينما واقعه يقول غير ذلك. ويهتم (ميرتون) بتأثير العلاقة بين الأهداف الاجتماعية من جهة والوسائل التي تحقق تلك الأهداف من جهة أخرى على الانحراف، فهو يرى أنه كلما زادت الفجوة بين الأهداف وبين والوسائل، زادت تبعاً لذلك الاستجابات

الجانحة. أي أنه كلما كانت الوسائل ضعيفة ولا تمكن الإنسان من تحقيق أهدافه كان هناك احتمال أكبر في أن يسلك وسائل غير مشروعة لتحقيق تلك الأهداف. وفي ضوء ذلك يحدد (ميرتون) بناءين متميزين هما : (السمري، ١٩٩٢: ٥٥)

١) البناء الثقافي، ويحوي مجموعة من الأهداف التي يضعها المجتمع ويحث أفراده على تحقيقها.

٢) البناء الاجتماعي، ويتضمن مجموعة المعايير والوسائل المشروعة لتحقيق الأهداف.

ويرى (ميرتون) أن عملية فقد المعايير تنشأ عندما يركز المجتمع على إبراز أهمية الأهداف وأهمية تحقيقها والوصول إليها، ويهمل الاهتمام بالوسائل المشروعة لتحقيق تلك الأهداف. ولو نظرنا في ضوء ذلك إلى وضع المجتمع السعودي، لوجدنا أن أهم أهداف الجيل السابق- وهو الجيل الذي تعلم أو توظف أو هاجر أو عمل في أعمال حرة قبل عام ١٤٠٥هـ - العامة تتمثل في الحصول على وظيفة تدر عليه دخلاً مناسباً، وتكوين أسرة، والحصول على مسكن مناسب. وكانت الوسائل متاحة في وقتها لتحقيق ذلك، إذ كان عرض الوظائف أكثر من الطلب عليها، وكانت قروض صندوق التنمية العقارية تقدم في وقت قصير، وكان هناك توسع في منح الأراضي السكنية. ومن أجل ذلك كله قلت معدلات الجريمة، وأصبح بإمكان معظم- إن لم يكن كل الناس- تحقيق أهدافهم المشروعة بوسائل مشروعة. أما الجيل الحالي فإن ظروفه تختلف. فالأهداف- تقريباً- هي أهداف الجيل السابق نفسها، ولكن الوسائل المشروعة أصبحت أقل بكثير مما كانت عليه سابقاً. فالحصول على وظيفة أصبحت الصعوبات تكتنفه، وبعض الطلاب يتخرج من الجامعة ويبقى عدة سنوات ينتظر تلك الوظيفة، ويمر الوقت وهو يقرع أبواب المؤسسات والجهات الرسمية والخاصة، وقروض صندوق التنمية العقارية أصبحت تستغرق أكثر من عشر سنوات، والزواج وتكوين الأسرة أصبح يتأخر كثيراً، لأنه يعتمد على إنهاء الدراسة أولاً، ثم الحصول على الوظيفة ثانياً. يضاف إلى ذلك زيادة تكاليف المعيشة، ومتطلبات الحياة،

وتـــزايد السلوك الاستهلاكي والتفاخري، وعدم توازن الفرص أمام الجميع، نظراً لانتشار المحسوبية والواسطة والعلاقات الشخصية، والتي قد تقدم على الشهادة والكفاءة في بعض الحـــالات. وفي ظل وجود هذه المتغيرات وتزايدها هناك احتمال كبير في انتشار ظاهرة فقد المعايير بين هذا الجيل، ومن ثم ارتفاع معدلات الجريمة، خاصة الجرائم المالية.

وفـــي ضوء ما سبق يرى (ميرتون) أن الانفصال بين الأهداف والوسائل المتاحة لتحقيقها يؤدي إلى خمسة أنماط من الاستجابات يوضحها الجدول رقم (١).

جدول رقم (١) أنماط التكيف في نظرية فقد المعايير (لميرتون).

الموقف	الأهداف	الوسائل
التطابقي أو الامتثالي	+	+
الابتكاري أو التجديدي	+	+
الشعائري أو الطقوسي	–	+
الانسحابي	–	–
التمردي أو الثوري	+	+

Source; Merton, 1980 :115

فإشـــارة (+) تعنـــي القـــبول والامتثال، وإشارة (–) تعني الرفض وعدم القبول، وفي الوقـــت نفســـه– تعنـــي عدم إيجاد البدائل. أما إشارة (+) وتحتها (–) فتعني الرفض للأهـــداف أو الوسائل القائمة، مع إيجاد وابتكار وسائل جديدة وبديلة. وهذه النظرية تفيدنا فـــي معـــرفة الظـــروف التي قد تدفع بالأفراد والجماعات إلى الخروج عن قيم المجتمع وأهدافه العامة، والعوامل المرتبطة بذلك. وغسل الأموال، والوسائل غير المشروعة التي يـــتم عـــن طريقها جمع المال تعبر عن التمرد على وسائل المجتمع وأساليبه في الوصول إلى أهدافه.

رؤية الإسلام لجرائم غسل الأموال

أشـــار الإســـلام إلـــى حب الإنسان للمال، وأنه غريزة من الغرائز البشرية. قال تعـــالى: (وَتُحِـــبُّونَ الْمَالَ حُبّاً جَمّاً) (الفجر:٢٠). وقال سبحانه: (كَلاَّ بَلْ تُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ) (وَتَذَرُونَ الْآخِرَةَ) (القيامة: ٢٠-٢١). وقال أيضاً: (زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِيـــنَ وَالْقَنَاطِـــيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَـــتَاعُ الْحَـــيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ) (آل عمران:١٤)، ولكن الإسلام عمل على تهذيـــب هـــذه الغريزة وتوجيهها، والحد من عنفوانها وغلوائها. قال تعالى بعد الآية التي أوردناهـــا ســـابقاً، والتـــي تشير إلى حب الإنسان للشهوات من النساء والبنين والقناطير المقـــنطرة مـــن الذهـــب والفضة: (قُلْ أَؤُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْـــرِي مِـــنْ تَحْـــتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِـــبَادِ) (آل عمـــران:١٥) فتقوى الله ومراقبته، ورضاه سبحانه وتعالى خير من النساء والبنيـــن، والأموال والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والسيارات والأملاك المختلفة، لأن جـــزاء تقوى الله دخول الجنة، والجنة فيها ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، وما لا يخطر على قلب بشر، وفيها الأزواج المطهرة، وحور العين، وأهم من هذا وذاك رضوان الله عـــن عبده. وإذا رضي الله عن عبده كان عينه التي يبصر بها، وأذنه التي يسمع بها، وعقلـــه الذي يفكر به. وإذا رضي الله عن عبده رزقه الطمأنينة وراحة البال والضمير في الدنـــيا، وهي نعم لا يعرف قيمتها وقدرها إلا من جربها وعاش في ظلالها، ويدخله جناته إذا توفاه ورفعه إليه. ولهذا فإن أبناء الفقراء في الإسلام لديهم بدائل عن الجريمة والانتقام من الطبقات التي أعلى منهم، وتلك البدائل تتمثل في العمل للآخرة، ومعرفة أن الدنيا دار ممـــر وليست دار مقر. وأن الفروق بين الناس سنة من سنن الحياة، وما على الإنسان إلا أن يجتهد، وأن يبذل الأسباب، وله في كل ذلك أجر إذا احتسب.

ودعـــا الإســـلام إلى الإنفاق في سبيل الله ووعد المنفقين بأن يجزل لهم العطاء، وجعّـــل الإنفـــاق صـــفة من صفات المتقين والمحسنين الذين يسارعون إلى مرضاة الله،

ويطمعون في دخول جناته. قال تعالى (وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) (آل عمران:١٣٣-١٣٤). وقال تعالى: (مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافاً كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ) (البقرة:٢٤٥) والآيات الكريمة، والأحاديث الشريفة في هذا الباب كثيرة.

وارتبط التشريع الإسلامي بالأخلاق، وإيقاظ الضمير، ومراقبة الله سبحانه وتعالى في السر والعلن. ومن الجوانب الأخلاقية في التشريع الإسلامي دعوته إلى حسن المطالبة. قال تعالى: (وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) (البقرة:٢٨٠) ومن جهة أخرى دعا إلى حسن الوفاء. فقد ورد في الأثر أن من استلف وهو ينوي رد ما استلفه سهل الله عليه ذلك، ومن استلف وهو لا ينوي رد ما استلفه عسر الله عليه في ذلك، ودعا الإسلام إلى نبذ التسول، لأن فيه امتهاناً لكرامة الإنسان، وازدراء لوضعه. قال صلى الله عليه وسلم (اليد العليا خير من اليد السفلى وفي كل خير) واليد العليا هي التي تعطي، واليد السفلى هي التي تتلقف العطية على أثر التسول. ومن الجوانب الأخلاقية للاقتصاد الإسلامي أنه حرم كل الطرق غير المشروعة لكسب المال، مثل الربا السرقة، والرشوة والنهب، والغصب والاختلاس، والغرر وبيع المحرمات، مثل الخمور والمسكرات. قال صلى الله عليه وسلم: (كل لحم نبت من سحت فالنار أولى به). ولم يكتف بذلك، وإنما حرم إنفاق المال الحلال في منافذ الإنفاق المحرمة مثل الزنا والرشوة، وشراء المحرمات المختلفة.

ولقد دعا الإسلام إلى العمل الجاد، واعتبره عبادة إذا قصد به وجه الله، وكان الهدف منه سعي الإنسان على من يعول وعمارة الأرض. يقول المولى سبحانه وتعالى: (وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ) (التوبة:١٠٥) وقال في موضع آخر: (هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ ذَلُولاً فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ) (الملك:١٥)

ويقول الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم: (ما عمل ابن آدم عملاً خيراً من أن يأكل من كد يده).

وسبيل الإسلام إلى زرع القيم الأخلاقية في نفوس أتباعه يتمثل في تربية الضمير، وإيقاظ الشعور بالمسؤولية أمام الله سبحانه وتعالى، فالله مطلع على الضمائر والخفايا، وعالم بالأسرار وما تخفي الصدور، فلا مهرب منه إلا إليه. تروي كتب التاريخ أن الناس اشتكوا إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه من أن باعة اللبن يمذقونه بالماء، فأصدر الفاروق أوامره بعدم إضافة الماء إلى اللبن، وأذن مؤذن في الأسواق يخبر باعة اللبن بأن أمير المؤمنين قد نهى عن مذق اللبن بالماء. وقفل التجار إلى بيوتهم، وفي المساء كان الفاروق – كعادته – يتجول في أحياء المدينة، ويتفقد أحوال الرعية. وعندما كان قريباً من أحد البيوت سمع حواراً بين أم وابنتها. الأم تقول: قومي يا ابنتي وأضيفي على اللبن بعض الماء. فتقول البنت: إن أمير المؤمنين عمر نهانا عن ذلك. فتقول الأم: وأين عمر منا !! إنه نائم في بيته ولا يرانا!! فقالت البنت: إذا كان عمر لا يرانا فإن رب عمر يرانا !!! عندها تبسم عمر رضي الله عنه، وقفل راجعاً إلى بيته، وفي اليوم التالي خطب تلك البنت لأحد أولاده، وأصبحت فيما بعد جدة عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه لأمه.

إن تلك الفتاة تمثل نموذجاً للضمير الحي، الذي يستشعر عظمة الخالق سبحانه وتعالى، ويراقبه في السر والعلن، فلا يظلم ولا يغش، ولا يخدع ولا يأكل أموال الناس بالباطل. إن هذا النوع من الناس هو ما يجب أن تسعى المدارس ووسائل الإعلام إلى إيجاده، النوع الذي يتحلى بالقيم الرفيعة، ويتقيد بالمثل العليا، يتحلى بالصبر، وحب العمل، وحب الخير للناس، ويتجنب سبل الحرام، ويكره إيذاء الناس وأكل أموالهم بالباطل، لا يسألون الناس إلحافاً، يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف. إذا شاع هذا السلوك وأصبح يمثل السمة الغالبة لثقافة المجتمع فإن جرائم المخدرات، والمسكرات، والاختلاس، والتزوير، والرشوة، وجرائم غسل الأموال وغيرها من آفات المجتمعات المعاصرة سوف

تختفـــي أو تقل إلى أدنى مستوياتها. لقد كان التجار المسلمون يتحلون بهذه الأخلاق، ولهذا نشروا الإسلام في أصقاع كثيرة من العالم، منها دول جنوب شرق آسيا.

إن ثقافـــة المجتمع المسلم تدعو إلى التكافل والتعاون والإخاء، وترى أن الفروق بين الناس لا تقاس بالمال ولا بمقدار ما يملك الإنسان كما هو الحال في الثقافات الغربية، وإنما تقاس بتقوى الله سبحانه وتعالى. قال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ) (الحجرات: ١٣) وقال صلى الله عليه وسلم: (لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لأبيض على أسود إلا بالـــتقوى). ولقد طبق الرسول الكريم هذا في المجتمع المثالي الذي أقامه في المدينة عندما آخـــى بيـــن المهاجريـــن والأنصـــار، فأشـــرك الأنصار إخوانهم المهاجرين في بيوتهم وممـــتلكاتهم، وبلغ الأمر حداً يفوق التوقعات في بعض الجوانب، مثل أن يطلق الأنصاري إحدى زوجتيه ليتزوج بها أخوه المهاجر.

ومفهوما غسل الأموال، والأموال القذرة مفهومان معاصران وحديثان، ولم يكونا معروفيـــن للفقهـــاء المســـلمين، إلا أن معـــناهما ودلالاتهمـــا معروفة، ويدخلان ضمن المحـــرمات، وضـــمن السحت، وضمن أكل أموال الناس بالباطل. فالإسلام لا يُحل كسب المـــال بالـــباطل بغض النظر عن المصطلح أو التسمية، يقول المولى سبحانه وتعالى: (يَا أَيُّهَـــا الـــنَّاسُ كُلُـــوا مِمَّا فِي الأَرْضِ حَلالاً طَيِّباً وَلا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ) (البقرة:١٦٨) وقال تعالى: (الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِـــنْدَهُمْ فِـــي التَّوْرَاةِ وَالأِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَـــرِّمُ عَلَـــيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالأَغْلالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) (الأعراف:١٥٧)

ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (كل لحم نبت من حرام فالنار أولى به). ويقول في حديث آخر (إن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيبا).

وغسل الأموال محاولة لإخفاء المصدر غير المشروع لتلك الأموال، وإذا كان في

الإمكان إخفاء ذلك المصدر عن البشر فإنه إخفاءه عن الله الذي يعلم السر وما يخفى غير ممكـــن. وهو وحده سبحانه يعلم النوايا وما تخفي الصدور. يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (إنما الأعمال بالنيات، وإنما لك امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجـــرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها، فهجرته إلـــى ما هاجر إليه). ويذهب جمهور الفقهاء إلى أن العنب إذا بيع لمن يعصره خمراً حرم أكل ثمنه، بخلاف إذا ما بيع لمن يأكله، وكذلك السلاح إذا بيع لمن يقاتل به المسلمين حرم أكـــل ثمنه، أما إذا بيع لمن يغزو به في سبيل الله فإن ثمنه يصبح من الطيبات، ولا يجوز التصرف في الأموال الناتجة عن الأعمال غير المشروعة لقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُـــوا مِـــنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ) (البقرة:٢٦٧) وقوله سبحانه: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّـــبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ) (البقرة:١٧٢) وقال صلى الله عليه وســـلم: (من أصاب مالاً من إثم فوصل به رحمه أو تصدق به أو أنفقه في سبيل الله جمع ذلك جمعاً ثم قُذف به في نار جهنم).

والمعـــاملات التي يمكن أن تكون مجالاً للاستثمار في المنهج الإسلامي ترتكز على المرتكزات التالية (الشيخ، ١٩٩٩: ١٨-١٩):

١: إن إثـــم الحرام لا يقتصر على فاعله المباشر وحده، بل يشمل كل من شارك بجهد مادي أو أدبي فيه. ومن أجل ذلك لعن الله في الخمر عشرة، عاصرها ومعتصرها وطالـــب عصـــرها وشاربها وحاملها والمحمولة إليه، وساقيها وبايعها وآكل ثمنها والمشـــتري لهـــا والمشتراة له. ولذلك فإنه يصبح محرماً كل نشاط استثماري في مراحل الإنتاج والتسويق والاستهلاك،يساهم بطريق مباشر أو غير مباشر في إنتاج وتسويق واستهلاك المحرم،لأن كل ما أعان على الحرام فهو محرم، وكل من أعان على محرم فهو شريك في الإثم.

٢: ينبغـــي التنبه إلى الحيل الآثمة التي تسمي الشيء بغير اسمه مع بقاء حقيقته، مثل تســـمية القمـــار (يانصيباً خيرياً)، والخمور (مشروبات روحية) وصدق رسول الله

صـــلى الله عليه وسلم، إذ قال (إن أناساً من أمتي يشربون الخمور ويسمونها بغير اسمها) وجاء في إغاثة اللهفان (يأتي على الناس زمن يستحلون الربا بالبيع).

٣: الإســـلام يقدر البواعث الكريمة والقصد الشريف، وبالنية السليمة تصير المباحات والعـــادات قـــربات وطاعـــات. ولكـــن الحرام هو الحرام مهما حسنت نية فاعله، والإســـلام يحرص على شرف الغاية وطهر الوسيلة، إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا، وإن الله أمـــر المؤمنيـــن بما أمر به المرسلين. ثم ذكر (الرجل يطيل السفر أشعث أغـــبر، يمـــد يديه إلى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام وملبسه حرام، وغذي بالحـــرام، فـــأنى يســـتجاب لذلك). واعتصام القائمين على الاستثمار بما يدل عليه الحديـــث الشـــريف، يجنبهم مغبة الوقوع في الحرام أو المكروه، أو الشبهات، هم يحـــاولون استقصـــاء أفق استثمارهم. والجرائم التي تنصب على المال، والجرائم الاقتصـــادية فـــي الشـــريعة الإسلامية لم تنته بالحرابة، أو السرقة بل تتعداها إلى جـــرائم لا حصـــر لهـــا كالربا والغش، والاحتكار والتدليس، والتهرب من الزكاة والخـــراج، وأكل أموال الناس بالباطل، وتزوير العملة، والتهريب، والرشوة، وكل الأمـــوال الناتجة عنها هي أموال حرام والتي تقابل المال القذر الذي يتطلب غسلاً، وقـــد فتحـــت الشريعة باب الاجتهاد في الاعتبار والتقدير وحسب ظروف الزمان والمكان والبيئة، وأن تحدد العقوبة المناسبة والتعزير في نطاق السياسة الشرعية، والمصـــلحة تحرك التشريع وتيسر التطبيق. وبناءً على ما تقدم فإن المال القذر هو المـــال الحـــرام في الشريعة الإسلامية بمفهومه الواسع، ليشمل الأموال المتحصل علـــيها مـــن أنشـــطة حرام، والأموال المتحصل عليها وفقاً للقانون والشرع، ولكن يهـــدف أصحابها إلى التهرب من الالتزامات والأعباء التي يفرضها عليهم الشرع، فيقومون بتهريبها إلى الخارج، أو استخدامها في الداخل بقصد غسلها.

ولا يكتفـــي الإسلام بعوامل الترغيب في تعامله مع جمع الأموال بطرق محرمة،

وإنمـــا يهتم الإسلام بجانب الترهيب، ويوليه عناية خاصة، ويوقع العقوبات الصارمة على مـــن يرتكـــب جريمة اقتصادية. يقول الله سبحانه وتعالى: (إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُـــولَهُ وَيَسْـــعَوْنَ فِـــي الْأَرْضِ فَسَاداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِـــلافٍ أَوْ يُـــنْفَوْا مِـــنَ الْأَرْضِ ذَلِـــكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ) (المـــائدة:٣٣) . والجـــرائم الاقتصـــادية تـــؤدي إلى الإفساد في الأرض. فقطع الطرق، والتهريـــب، وتـــرويج المخـــدرات، والغصب والسرقة، والاختلاس وغيرها كلها جرائم يحاربهـــا الإسلام ويوقع على مرتكبيها عقوبات صارمة وشديدة. وقصة المرأة المخزومية التـــي ســـرقت، وأراد بعض الصحابة أن يشفع لها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال قولته المشهورة (والله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها).

وردع المجرمين ومعاقبتهم من شأنه أن يحمي مصالح الناس، ويُبعد الأذى عنهم. ومصالح الناس تتمثل في حماية دينهم وأنفسهم، وأموالهم وعقولهم ونسلهم، وهذه المصالح لا قـــيام للحـــياة بدونهـــا، وكل اعتداء عليها يعتبر جرماً يستحق العقاب، والعقوبة تردع المجرميـــن لوجـــود غريزة الخوف عند الناس الذين فطروا على البحث عن مصالحهم، وعلى الحرص على كف الأذى عن أنفسهم وأهليهم وأموالهم(انظر، الباز،١٤٢٠: ٤٣٢).

والمـــال الذي يخضع لعمليات الغسل هو مال حرام في وصفه وكسبه، وإذا كان صـــاحبه مجهـــولاً ولا يمكن الوصول إليه بالبحث والتحري، فليس هناك فرق بين المال الحـــرام الذي في يد المسلم وبين المال الحرام الذي يخضع لعمليات الغسل والتبييض، لأن كلـــيهما حرام في حكم الشرع جُهل مالكه، فيجب التخلص منه بوضعه في مصرفه الملائم وهـــو المصـــالح العامة، وإنفاقه على الفقراء وذوي الحاجات. وسواء تمت مصادرة هذا المـــال والاستيلاء عليه قبل إدخاله في عملية الغسل والتبييض، أو كان الاستيلاء عليه بعد خضـــوعه لتلك العملية فإن ذلك لا يغير من صفة هذا المال بأنه مال حرام أخذ بطرق لا يقرها الشرع، ولا يقبلها العرف والقانون (المصدر السابق ص: ٤٣٥-٤٣).

إن تعالـــيم الإسلام وهديه موجودان في القرآن الكريم وسنة الرسول الكريم، وما

عليـنا إلا أن ننشـئ الأجـيال عليها، وأن نغرسها في نفوسهم، وأن يجتهد الكبار في أن يكونـوا قدوة لهم في تمثل تلك التعاليم في التعامل، وفي الاستهلاك، وفي التحلي بالصبر، وفي الجد في العمل، وفي التكافل والتعاون، ومساعدة المحتاجين. وأن نجعل الإسلام قائداً لنا ومرشداً لحياتنا في جميع المواقف. عندها سوف تنخفض الجريمة إلى أدنى مستوياتها، وسـوف يعمـل كـل فرد على محاربتها، ومكافحتها لأن ذلك جزء من الدين، ويقع في الصميم من واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

الدراسات السابقة

جـرائم غسل الأموال من الجرائم الحديثة نسبياً، خاصة في العالم العربي. ولهذا السـبب تعود قلة الدراسات باللغة العربية حول هذا الموضوع، وإن كانت آخذة في الزيادة يومـاً بعد يوم. وقد قام الباحث بتقسيم الدراسات السابقة إلى ثلاث مجموعات، الأولى عن الـتقارير والمقـالات، والثانية عن الدراسات، والثالثة عن المواقع على شبكة المعلومات والاتصالات الدولية (الإنترنت).

أولاً: المقالات والتقارير

تـناول بعـض الكتاب وبعض الصحف وبعض المواقع على الإنترنت موضوع (غسل الأموال) إما لتعريف الناس به، أو لتغطية بعض الأحداث المتعلقة به. ومن ذلك ما نشـرته مجلـة المجتمع (العدد ١٣١٩) تحت عنوان (غسل الأموال)، وهو مقال مختصر يـتحدث عـن انتشار الظاهرة، خاصة في مناطق الاتحاد السوفيتي (السابق) الذي تشهد جمهورياتـه جميع أنواع التجارة الممنوعة، بدءاً من العملة، ومروراً بالمخدرات والسلاح وتجـارة الرقيق الأبيض. ويشير المقال إلى أنه وفقاً للبيانات الرسمية تسيطر المافيا على نحـو ٤٠% من الاقتصاد الروسي، كما أشار إلى تقرير أعدته هيئة أبحاث دولية وقدمته لمـنظمة الـتعاون الاقتصـادي والتنمـية (OECD) أن تجارة المخدرات هي المصدر الأساسي والأهم للأموال القذرة، كما ذكر التقرير أن عصابات الجريمة الروسية التي تعد مـن أكبر المتورطين في عمليات غسل الأموال القذرة بدأت في تشكيل تحالف مع المافيا

الإيطالـية، وعصـابات (الكارتل) في كولومبيا، وذلك للمساعدة على غسل الأموال بشكل مضمون وسريع.

ونشر موقع (arabia.com) تقريراً بعنوان (المصارف العربية تتصدى لغسل الأموال). جاء فيه أن عمليات غسل الأموال ما زالت بعيدة عن المصارف العربية، وبرر الـتقرير ذلـك بـأن حجـم المبالغ التي تغسل يكون في العادة كبيراً جداً يؤدي إلى إثارة الشـبهات حـول المصـارف العربـية، وهي في معظمها مصارف متحفظة لا تقبل فتح حسـابات مصـرفية لأموال مجهولة، أو لأسماء غير معروفة، وأن البورصات وأسواق المـال العربـية أسواق ناشئة، وأحجام التداول فيها صغيرة ومحدودة، لهذا فهي لا تصلح لأن تكون مسارب لغسل الأموال اللازمة. كما نشر الموقع نفسه (arbia.com) تقريراً آخـر بعنوان (الغسيل الإلكتروني للأموال العربية) بنته على شكوى بعض الدول الخليجية مـن أن مؤسساتها وشركاتها تتعرض بين حين وآخر إلى ممارسات تخريبية تتم تحت ما يعرف بالاقتصاد الإلكتروني. وتعرض التقرير لظاهرة غسل الأموال، ودور الإنترنت في عملـياتها، ولهـذا يجب أن تتم المكافحة بالطريقة نفسها، أي عن طريق الإنترنت. ومن مظاهـر العملـيات التـي أوردهـا التقرير أن بعض الجهات تقوم بفتح حساب في أحد المصـارف الخليجـية بواسـطة الإنترنـت، وتستخدمه لمرة واحدة، أو إجراء عدد من التغيـيرات المفاجـئة على حساب معين، أو سحب الأموال بعد إيداعها بوقت قصير، أو تقديـم معلومـات خاطـئة، أو فتح عدة حسابات في البنك نفسه ولكن في فروع متعددة، وإجراء العمليات فيما بينها، وتحويل الأموال الكبيرة من عملة لأخرى، وصرف الشيكات السـياحية بمـبالغ كبيرة. وقد تنبه المسؤولون في تلك البنوك إلى هذه العمليات التي تدل على غسل للأموال، وأخذوا يتصدون لها. ويُختتم التقرير بحديث عن الاقتصاد الإلكتروني وتطوير أنظمته بما يسد الطريق على عصابات غسل الأموال.

وكتـب عبدالقادر الكاملي مقالاً عن غسل الأمول، بدأه بالحديث عن المفهوم، ثم تحدث عن (الاتجاهات العالمية الحديثة في غسل الأموال) ومن أهمها الطبيعة العالمية لظاهرة

غسل الأموال، إذ يميل غاسلو الأموال إلى نقل أنشطتهم إلى أماكن ليست فيها إجراءات مضادة لغسل الأموال. والاتجاه الثاني يتمثل في التحرك بعيداً عن قطاع البنوك، والاتجاه إلى المؤسسات غير المصرفية، كسوق صرف العملات، وسوق الحوالات المالية. وهناك اتجاه ثالث ذكره الكاتب وهو الاتجاه نحو القطاعات غير المالية (غير البنوك، وصرف العملات)، وتلك القطاعات تتمثل في تجارة البضائع الثمينة، والمؤسسات الخدمية كالمحاماة، ومكاتب المحاسبة القانونية، والوكالات العقارية ونحوها. ثم يسوق الكاتب أمثلة حية مثل نوادي الإنترنت للقمار، واستخدام التقنيات الذكية في غسل الأموال.
www.ditnet.com.ae/arabic/internet/study1101a3.html

ونشرت جريدة (**البيان**) الإماراتية تقريراً مطولاً بعنوان: (قانون مصرفي لمكافحة غسل الأموال.. لماذا؟ إغراءات عديدة تجعل من الإمارات سوقاً مستهدفة من مافيا غسل الأموال) والتقرير انعكاس لما دار على صفحات الجريدة من جدال بين قائد عام شرطة دبي ومحافظ المصرف المركزي بشأن دور المصرف في مساعدة أجهزة الشرطة في ملاحقة عصابات غسل الأموال. ويدعو التقرير إلى وجود قانون يجرم عمليات غسل الأموال، وأن أجهزة الأمن تدق جرس الإنذار بناءً على العمليات التي تتمكن من ضبطها ومعظمها يتعلق بالمخدرات وتهريبها. وأورد التقرير إحصاءات لما تم ضبطه منها. ثم يتحدث التقرير عن مراحل غسل الأموال، ودور المصارف في ذلك، وعلاقتها بالجريمة المنظمة، وأضرار غسل الأموال على الاقتصاد الوطني. كما شمل التقرير مقابلات مع بعض المتخصصين والمهتمين بالظاهرة، والذين يشغلون وظائف اقتصادية متقدمة في دولة الإمارات. www.albayan. com

ثانياً: الدراسات

الدراسات عن ظاهرة غسل الأموال باللغة العربية تتزايد بتزايد الاهتمام بهذه الظاهرة، ومن الدراسات التي تناولتها دراسة الطحاوي وآخرين (١٩٩٥م) بعنوان:

(مفهوم ظاهرة غسل الأموال وأبعادها دولياً ومحلياً) وفي مبحثها الأول قاموا بتقديم مفهوم (غسل الأموال) وتطوره، وبعض تعريفاته، أما المبحث الثاني فكان عن (أهداف وطبيعة عمليات غسل الأموال). أما سمات وخصائص عمليات غسل الأموال فيرى الباحثون أنها تتمثل في الآتي: ١) إنها عمليات ذات طبيعة دولية، أي أن أطرافها قد يكونون من عدد من الدول، وتوزع الأدوار بينهم لإتمام عملية غسل الأموال بطريقة لا تكشف أصولها. ٢) إنها عمليات معقدة، وصعبة الإثبات. ٣) إنها تدخل في دائرة الجريمة المنظمة.

والدراسة في مجملها دراسة نظرية، تمت فيها مراجعة مفهوم غسل الأموال، وأهدافه، وخطواته، وأخطاره. ويؤخذ على الدراسة أنها لم تستعرض أي دراسات سابقة، ولم ترتكز على إطار نظري، ولم تقدم قائمة بالمراجع التي اعتمدت عليها، ولم تتوصل إلى نتائج واضحة، ولم تقدم توصيات. ومع ذلك كله فالدراسة مفيدة في تكوين خلفية عن الموضوع، وكشف أبعاده العامة، وإبراز أهم جوانبه التي تستحق متابعة الدراسة والبحث.

وأعد الهلالي وآخرون (١٩٩٥م) دراسة بعنوان: (ظاهرة غسل الأموال وآثارها السلبية على المجتمع) واستعرض الباحثون من خلالها تأثير ظاهرة غسل الأموال على اقتصاد البلاد، لأنها تعمل على إضعاف سعر الصرف للعملة الوطنية وإضعاف قوتها الشرائية، وقد تؤدي إلى سيطرة غاسلي الأموال على السوق المحلي، كما تؤثر على الاحتياطي الاستراتيجي للعملة الحرة بالبنوك، وتؤثر سلباً على الضرائب كمصدر للدخل الوطني، وهي مرتبطة بالجريمة وخاصة الجريمة المنظمة. واستعرض الباحثون الآثار الاجتماعية لظاهرة غسل الأموال والتي تتمثل في ١) خلق صراع بين فئات المجتمع وطبقاته. ٢) الخلل في تحقيق العدالة الاجتماعية. ٣) خلق أزمات أمنية ونشر الجريمة في المجتمع. ٤) التأثير السلبي على القيم الأخلاقية وذلك بإشاعة الفاحشة والمحرمات والمخدرات وكل ما من شأنه تدمير الآداب العامة.

ولعل أهمية هذه الدراسة تكمن في قيامها بدراسة ميدانية حول الآثار السلبية لظاهرة غسل الأموال على المجتمع، اعتمد فيها الباحثون على مقابلات غير مقننة مع

(إخباريين رئيسيين Key informative) هم ستة أشخاص خمسة منهم في موقع المسؤولية في إدارات لها علاقة بجرائم الأموال وجمعها من مصادر غير مشروعة مثل المخدرات، والتهرب من الضرائب. وكل إدارة من تلك الإدارات لها دور فاعل في منع جمع المال بطرق غير مشروعة. وكان هناك شبه إجماع بين الذين تمت مقابلتهم على ضرورة تعديل قانون سرية الحسابات، ولم يعارض ذلك إلا مستشار محافظ البنك المركزي، كما كان هناك شبه إجماع على ضرورة التوسع في إنشاء إدارات متخصصة في مكافحة جرائم غسل الأموال، وزيادة التعاون بين الإدارات المختلفة في هذا الجانب، وسن قانون يجرم غسل الأموال لأنه: (لا جريمة إلا بنص، ولا نص إلا بإعلان) وما لم يوجد ذلك القانون، فمن الصعب تجريم من يقوم بغسل الأموال.

ومن الدراسات التي تناولت جريمة غسل الأموال دراسة زاهر وآخرين (١٩٩٥م) بعنوان: (العلاقة التبادلية بين الجريمة المنظمة وعمليات غسل الأموال) وقد بدأت الدراسة بتعريف الجريمة المنظمة، ثم بيان الملامح العامة لها وشمل ذلك نبذة تاريخية عنها، وعن ظهور عصابات المافيا وانتشارها، ودورها في الحروب، واهتمام الأمم المتحدة بالجريمة المنظمة. واستعرض الباحثون أساليب الجريمة المنظمة، والنشاطات الإجرامية التي تندرج تحتها. ومن الأساليب التي ورد ذكرها ١) إدارة النشاطات غير المشروعة طبقاً لأحدث التقنيات. ٢) استخدام الأساليب المختلفة لاختراق وتحجيم أجهزة الشرطة والأجهزة الرسمية الأخرى. ٣) عدم التردد في استخدام العنف والبطش بالمنافسين لإبعادهم والتخلص منهم.

أما أهم نشاطات الجريمة المنظمة فتتمثل في: ١) جرائم العنف البدني. ٢) القمار والمراهنات غير المشروعة. ٣) الجرائم المالية. ٤) المخدرات والأسلحة وتجارة الرقيق الأبيض. ٥) الاتجار غير المشروع في الأسرار الصناعية والتجارية والعلمية والفنية والتحف الأثرية والذهب والمجوهرات. ٦) الاتجار غير المشروع بالأيدي العاملة المهاجرة، وبالأعضاء البشرية للفقراء. ٧) الاتجار بالسلع المغشوشة والخدمات الوهمية.

٨) سرقة البضائع من الوسائط التي تنقلها. ٩) سرقة الأطفال والاتجار بهم. ١٠) تصريف النفايات السامة. ولا شك أن عصابات الجرائم المنظمة تحتاج إلى غسل الأموال التي تحصل عليها من هذه النشاطات غير المشروعة، وبهذا تكون الجريمة المنظمة من أقوى الجهات صلة بغسل الأموال.

ومن أهم الدراسات ذات العلاقة بدراستنا هذه دراسة رضوان وآخرين (١٩٩٥) بعنوان: (السياسات الاقتصادية والمصرفية ودورهما في مواجهة عمليات غسل الأموال) وبدأت -كغيرها من الدراسات- بتعريف غسل الأموال، وفرق الباحثون بين الأموال القذرة وهي التي يتم الحصول عليها بوسائل غير مشروعة، والأموال السوداء وهي التي يتم الاحتفاظ بها سراً للتهرب من الضرائب. أما الأساليب والطرق المصرفية المتبعة في عمليات غسل الأموال فتتمثل- من وجهة نظر الباحثين- في الآتي:

١) ما عرف بأسلوب بنك الاعتماد والتجارة، وخلاصته أن مهربي المخدرات يشحنون بضاعتهم من كولومبيا إلى الولايات المتحدة الأمريكية، ويبيعونها ويودعون قيمتها في فرع بنك الاعتماد والتجارة الدولي في فلوريدا الذي يقوم بدوره بتحويلها إلى كولومبيا عبر فروعه المختلفة، وبهذه الطريقة تتم عملية غسل تلك الأموال.

٢) شراء التحف والمجوهرات والسيارات الفارهة، ثم بيعها وقبض ثمنها بشيكات.

٣) طلب قروض بضمان الأموال المودعة لدى البنك أو لدى بنك آخر.

٤) غسل الأموال من خلال عمليات الاستيراد والتصدير.

٥) غسل الأموال من خلال التلاعب بالإقرار الجمركي.

٦) غسل الأموال عن طريق صالات القمار.

٧) غسل الأموال عن طريق المغاسل الآلية، فتاجر المخدرات يفتح مكاناً لغسل الملابس يتم الدفع فيه نقداً، ويدمج عائدها مع الأموال القذرة ويودعه البنوك.

٨) شراء المشروعات الخاسرة، وتغطى خسائرها من بيع المخدرات ونحوها، وتظهر الأموال على أنها من مكاسب تلك المشروعات.

٩) المطـــاعم الكـــبرى وشـــقق التملـــيك، وأراضي البناء ومحلات البيتزا ونحوها تعتبر مجالات لغسل الأموال.

وأعـــد صـــوان وآخرون (١٩٩٥م) دراسة بعنوان: (تقييم المواجهة التشريعية لعملـــيات غسل الأموال دولياً ومحلياً). وابتدأت الدراسة باستعراض أهم نقاط اتفاقية الأمم المتحدة التي تمت المصادقة عليها من قبل (١٠٦) دول في فينا عام ١٩٨٨م، واستعراض أهـــم بـــنودها والتـــي تتمثل في المادة الثالثة المتعلقة بالتجريم والجزاء، والمادة الخامسة المـــتعلقة بالمصادرة، والمادة السابعة المتعلقة بالمساعدة القانونية بين الأطراف. ثم تناول الباحثون إعلان بازل للمبادئ المصرفية لعام ١٩٨٨م والذي يدعو إلى إجراء تدقيق كامل فـــي هوية العميل الجديد، والتأكيد على عدم تقديم أي تسهيلات لتنفيذ أي عمليات لها صلة بغســـل الأمـــوال، وتدريـــب العامليـــن في البنوك بما يمكنهم من التعرف على العمليات المشـــبوهة. وقـــد وقعـــت على هذا الإعلان جميع دول أوربا الغربية والولايات المتحدة، وسارت على نهجه أستراليا.

كمـــا اســـتعرض الباحثون مجموعة من التقارير الدولية التي لها علاقة بجرائم غســـل الأمـــوال. وخلصوا إلى أن كل دولة لها ظروفها و تشريعاتها وقوانينها الخاصة؛ وعلـــيها أن تـــأخذ مـــن تجارب الدول الأخرى، ومما توصلت إليه المؤتمرات والندوات والاتفاقيات الدولية ما يفيدها ويخدمها في هذا الجانب.

وتناولـــت دراسة الغمري وآخرين (١٩٩٥م) التي عنوانها: (نحو تخطيط أمني فعـــال لمواجهـــة عملـــيات غسل الأموال) بعض الجوانب الأمنية. بدأ الباحثون دراستهم بالحديـــث عـــن المواجهـــة الأمنية على المستوى المحلي ومدى نجاحها. وترى مجموعة البحث أنه لكي يتم التوصل إلى مواجهة شرطية فاعلة لعمليات غسل الأموال يجب أن يتم إنشـــاء إدارة عامـــة لغسل الأموال تتبع قطاع الأمن الاقتصادي، تكون بمثابة جهاز أمني مـــدرب ومؤهل، ولديه المعرفة بأنظمة التعامل مع عمليات غسل الأموال، وتتبع وترصد حركـــتها وتأثـــيرها على الاقتصاد الوطني للبلاد ويقع عليها عبء القيام بالمهام اللازمة

لمكافحة هذه العمليات.

وعـــن التعاون بين الدول قدم عباس وآخرون (١٩٩٥م) بحثاً بعنوان: (التعاون العربي والدولي في مجال مواجهة غسل الأموال)، وفيه تم استعراض التعاون العربي من خـــلال الاتفاقات الدولية التي رعتها الأمم المتحدة، والاتفاقات العربية التي وقعها وزراء الداخلـــية العـــرب، ومـــنها (الاســـتراتيجية العربـــية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخـــدرات والمؤثرات العقلية) والتي تم التوقيع عليها بتونس في عام ١٩٨٦م، وإذا تمت محاربـــة المخـــدرات بكفاءة، فإن ذلك سوف يحد كثيراً من عمليات غسل الأموال، وذلك بتجفيف المنابع التي تغذي تلك العمليات وتزودها بالأموال غير المشروعة.

ولكـــثرة التساؤل حول جرائم غسل الأموال، ولتعريف الناس بها أعـــد أبو سمرة (١٩٩٧) دراسة بعنوان (غسل الأموال بين الحقيقة والخيال). وقد بدأ دراسته بحديث عن مفهـــوم غسل الأموال، ثم استعرض الأسباب والكيفية والتوقيت والأمكنة المناسبة لعمليات غســـل الأمـــوال. وذكر أن سويسرا، وجنوب أفريقيا، وكندا، والإكوادور تعتبر من أكثر الأماكـــن التـــي تـــتم فيها عمليات غسل الأموال.وتناول الباحث خطر غسل الأموال على الاقتصاد محلياً وعالمياً. فعمليات غسل الأموال تعني زيادة في نشاطات عصابات الجرائم المنظمة، وزيادة في عمليات التهريب، وترويج المخدرات، وكل ذلك يؤدي إلى الإضرار بمصـــداقية الأســـس الاقتصـــادية الدولية المتعارف عليها، والإضرار باستقرار الأسواق المالية.

ثالثاً : مواقع على الإنترنت

ممـــا يؤسف له أنه لا يوجد موقع واحد متخصص في جرائم غسل الأموال باللغة العربـــية علـــى الإنترنت. أما باللغات الأجنبية فقد أورد موقع (ياهو yahoo) ستة عشر موقعـــاً متخصصـــاً فـــي موضوع غسل الأموال، ومعظم تلك المواقع باللغة الإنجليزية، وبعـــض تلـــك المواقع يمثل منظمات دولية متخصصة في مكافحة جرائم غسل الأموال، وبعضـــها تابع لمؤسسات، وبعضها برعاية أفراد مهتمين بهذا الموضوع. وكثير من تلك

المواقع يشتمل على إحصاءات، ومنشورات، ودراسات. وتتغير معلوماتها من وقت لآخر حسب ما يصلها من إحصاءات ودراسات، ولعل أهم تلك المواقع هو موقع (قوة عمل الواجب المالية لمكافحة غسل الأموال، Financial Action Task Force on Money Laundering) (فيتف، FATF)، وسيشار لها في هذه الدراسة باسم (فيتف). وتشتمل خريطة موقع (فيتف) على العناوين التالية:

- ماذا نقصد بغسل الأموال. ويغطي هذا الجزء مفهوم غسل الأموال، وتطوره، وأهم عملياته.
- حول (فيتف)، وهذا الجزء تعريف بالمنظمة، وأنها جهاز عبر حكومي (intergovernmental body) هدفه تنمية وترقية السياسات على المستوى الوطني والمستوى العالمي للتصدي لعمليات غسل الأموال. ولهذا فإن (فيتف) جهاز لوضع السياسات التي تعمل على تحريك الإرادة السياسية للبلدان المختلفة لوضع وتحسين قوانينها وسياساتها الوطنية لمواجهة عمليات غسل الأموال.

وتقوم (فيتف) بمراقبة ومراجعة تقدم الدول الأعضاء في مجال تطبيق سياسات وبرامج مواجهة غسل الأموال على المستوى المحلي وعلى المستوى العالمي. وليس لدى (فيتف) نظام محدد لا تحيد عنه، وليس لديها جدول زمني محدد، وإنما تقوم بمراجعات لمهامها كل خمس سنوات. وقد أسست (فيتف) في عام ١٩٨٩م، وتم الاتفاق على أن تستمر في أعمالها إلى عام ٢٠٠٤م. وفي ذلك التاريخ سوف يحدد الأعضاء ما إذا كانت هناك ضرورة لاستمرارها أم لا.

وانبثق تأسيس (فيتف) عن مؤتمر الدول السبع الكبار (G-7) الذي عقد في باريس في عام ١٩٨٩م، وذلك لما تمت ملاحظته من تزايد للأخطار التي تهدد النظام المصرفي، والمؤسسات الاقتصادية. وشملت (فيتف) عند تأسيسها الدول السبع الكبار، والمجموعة الأوربية، وثماني دول أخرى. وأصبح من مسؤوليات (فيتف) اختبار تقنيات واتجاهات عمليات غسل الأموال، ومراجعة الإجراءات التي تم اتخاذها على المستوى

المحلي والدولي، ووضع الإجراءات والسياسات التي ترى أن هناك حاجة لتطبيقها. وفي أبريل من عام ١٩٩٠م- أي خلال أقل من عام منذ تأسيسها- أصدرت (فيتف) تقريرها الأول والذي ضم أربعين توصية يمكن على ضوئها اتخاذ الإجراءات المضادة لعمليات غسل الأموال.

وخلال عامي ١٩٩١ و ١٩٩٢م وسعت من عضويتها لتشمل ٢٨ دولة، منها مقعد لدول مجلس التعاون الخليجي مجتمعة. ومنذ تأسيسها استمرت (فيتف) في اختبار الطرق التي تستخدمها العصابات المجرمة لغسل الأموال، وقامت بجولتين لتقييم جهود الدول الأعضاء في هذا المجال، كما قامت بتحديث توصياتها الأربعين لتعكس التغيرات التي حدثت في عمليات غسل الأموال، كما استمرت في تشجيع الدول الأخرى حول العالم لاتخاذ الإجراءات اللازمة لمكافحة عمليات غسل الأموال.

وتوصيات (فيتف) الأربعين وُضعت كإطار عالمي لمكافحة عمليات غسل الأموال. حيث تقدم إجراءات متكاملة مضادة لغسل الأموال، تغطي نظام العدالة الجنائية، وقوى تنفيذ القانون (law enforcement) والنظام المالي وقوانينه، والتعاون الدولي. وتم الاعتراف بالتوصيات الأربعين، وتطبيقها أو تبنيها من قبل الكثير من الدول والمنظمات الدولية. والتوصيات ليست معقدة ولا صعبة، ولا تعارض الحرية في القيام بعمل مالي نظامي، ولا تهدد التنمية الاقتصادية. إن التوصيات الأربعين تضع المبادئ العامة للتحرك والعمل، وتسمح للدول بمرونة في تطبيق تلك المبادئ بناءً على ظروفها الخاصة، وإطارها المرجعي. ومع أن التوصيات الأربعين ليست ملزمة دولياً، فإن الكثير من دول العالم التزمت سياسياً بمكافحة عمليات غسل الأموال من خلال تطبيق تلك التوصيات.

والتوصيات وضعت في عام ١٩٩٠م، ونقحت وطورت في عام ١٩٩٦م آخذةً في الحسبان التغيرات في اتجاهات غسل الأموال، والأخطار المستقبلية المحتملة. كما تبنت (فيتف) عدة مذكرات تفسيرية لشرح بعض تلك التوصيات، وبيان كيفية تطبيقها

واقعياً. وأهم بنود التوصيات تتمثل في الآتي: (انظر: www.oced.org/fatf/):

- تجـريم علميات غسل الأموال واعتبارها من الجرائم الخطيرة (توصية ٤)، ووضع القوانين لحجز ومصادرة ما ينتج عن غسل الأموال (توصية ٧).
- الـتزام المؤسسات المالية بمعرفة كل عملائها، بما في ذلك المستفيدين من الأملاك والحيازات، وأن تحتفظ بسجل متكامل لكل عميل (التوصيات من ١٠ إلى ١٢).
- يجب على المؤسسات المالية أن تبلغ السلطات الوطنية المختصة عن العمليات التي تشك وتشتبه فيها (توصية ١٥). وأن تطبق إجراءات شاملة للتحكم الداخلي (توصية ١٩).
- وجـود أنظمة مناسبة للتحكم والإشراف على المؤسسات المالية (التوصيات من ٢٦ إلى ٢٩).
- الحاجة إلى الدخول في المعاهدات والاتفاقات الدولية، وأن تقدم من خلالها الأنظمة والتشـريعات المحلية، مما سوف يساعد الدول على تعاون بناء ومثمر على مختلف المستويات (التوصيات من ٣٢ إلى ٤٠).

و تذكر المنظمة جهود الدول الأعضاء في تنفيذ تلك التوصيات الأربعين، وتقويم الجهود من وقت لآخر من خلال استبيان تتم الإجابة عليه سنوياً.

أما مهمة (فيتف) وأهدافها فتتمثل في الآتي:

I) نشر رسالة مكافحة غسل الأموال في جميع القارات وجميع الأقاليم.

II) المساعدة في تطبيق التوصيات الأربعين من قبل الدول الأعضاء.

V)مـراجعة اتجاهـات غسـل الأموال، ومعرفة العمليات المضادة التي تتخذ في هذا المجال.

وتصدر (فيتف) تقريراً سنوياً عن إنجازاتها، وآخرها صدر في ٢٢ يونيو ٢٠٠٠م.

ومـن المواقـع المتخصصة في غسل الأموال موقع (بلي لمعلومات غسل الأموال، Billy's Money Laundering Information Website). ويـبدو أن (بلـي

سـتيل، Billy Steel) هـذا قد أجرى دراسة عن غسل الأموال، ثم وضعها أساساً لهذا الموقـع الـذي فتح له قنوات اتصال مع غيره من المواقع المشابهة ومع المهتمين بجرائم غسل الأموال، وأخذ يجدده حسب المعلومات المتاحة من وقت لآخر.

وخريطة الموقع تشبه فصول دراسة عن الموضوع، حيث يبدأ بتاريخ موجز عن بدايات عمليات غسل الأموال في الثلاثينات من القرن العشرين (١٩٣١م) وذلك عن طريق قضية (آل كابوني، Al Capone) وكيف تطورت، ثم يعرج على تعريف غسل الأموال، ومنها ينتقل للحديث عن حجم المشكلة عن طريق تقديرات الأموال التي يتم غسلها.

وقامـت وزارة المالـية الأمريكية بإنشاء موقع عنوانه (غسل الأموال: دليل إرشادي لموظفـي البـنوك لتجنب المشكلات، Money Laundering: A Banker's Guide to Avoiding Problems). وتهدف من ورائه إلى رفع مستوى الوعي لدى موظفي البنوك وإرشـادهم إلـى أنجـع السـبل لتجنـب مشـكلات غسـل الأمـوال، ويـبدأ موقـع www.occ.tears.gov/launder/org.htm بمقدمة مختصرة يعرف فيها غسل الأموال، وحجـم الظاهرة، وخطوات غسل الأموال، والحالات التي يجرم فيها القانون تلك العمليات وهـي ١) القيام بمساعدة غاسلي الأموال عن علم ومعرفة. ٢) التورط في تحويل عشرة آلاف دولار أو أكـثر مصادرها غير مشروعة. ٣) القيام بعمليات تحويل فيها هروب من نظـام سرية الحسابات. وأخيراً يقدم الموقع نصائح للعاملين في البنوك حول جرائم غسل الأمـوال وطـرق التعامل مع الحالات المشبوهة. والموقع مفيد جداً لمن يعمل في البنوك حول العالم وليس فقط في أمريكا.

ومـن المواقـع التـي تتناول موضوع غسل الأموال موقع (غسل الأموال: دليل احترازي لأصحاب الأعمال الصغيرة وتبادل العملات في كندا، *Money Laundering: A Preventive Guide for Small Business & Currency Exchange in Canada*) ويحـوي موقـع www.rcmpgrc.ca/html/launder.htm . والهـدف كما يشير عنوان الموقع هو

إرشاد أصحاب الأعمال الصغيرة إلى تفادي الوقوع في عمليات غسل الأموال، حيث بين أهداف غسل الأموال، وطرقها، ويقدم نصائح للتجار لأخذ الإجراءات الاحترازية في التعامل مع الزبائن. والموقع مفيد لمن يعمل في التجارة لمساعدته في تجنب أن يكون ضحية لعمليات غسل الأموال. وفي أن يكون على وعي وإدراك بتلك الجرائم.

منهج الدراسة

كلما استخدمت الدراسة مناهج متعددة، وطرقاً مختلفة لجمع المعلومات عن موضوعها كان ذلك أفضل وأقوى للحصول على نتائج أدق وأشمل. فالمناهج والطرق المختلفة يؤازر بعضها بعضاً، وتكمل المعلومات التي يمكن الحصول عليها باستخدام كل منهج المعلومات التي قد لا يتمكن المنهج الآخر من الحصول عليها. فبالإضافة إلى الاستفادة مما كتب عن جرائم غسل الأموال لمعرفة أبعاد الظاهرة وحجمها وأضرارها على الاقتصاد الوطني وطرق مكافحتها، استخدمت هذه الدراسة المنهج التاريخي لتتبع ظاهرة غسل الأموال في سياقها التاريخي ، ومعرفة الملابسات والظروف التي صاحبت ظهورها. كما قامت هذه الدراسة بمسح ميداني للمسؤولين عن البنوك والمصارف المحلية في مدينة الرياض، وبعض المدن الرئيسية الأخرى، مستخدمة في ذلك المنهج الوصفي، كما اعتمدت على بعض الإخباريين ممن لهم علاقة مباشرة بقضايا وعمليات غسل الأموال في مؤسسة النقد العربي السعودي، وفي الأمن العام، وفي إدارات بعض البنوك في مدينة الرياض.

عينة الدراسة

تم توزيع الاستبيان عن طريق مؤسسة النقد العربي السعودي على إدارات البنوك في مدينة الرياض، وقامت بعض البنوك بإرسال نسخ من الاستبيان إلى فرعها في جدة والدمام، وقد شملت الدراسة قياديين من مؤسسة النقد العربي السعودي، وقياديين من أحد عشر بنكاً رئيسياً، ومن مؤسستين للصرافة، وبلغ مجموع الاستمارات التي تم تفريغها

وتحليلها ثماني عشرة استمارة.

طريقة اختيار العينة

القياديون في البنوك هم في الغالب من أكثر العاملين في البنوك معرفة ودراية بخفايا وأبعاد ظاهرة غسل الأموال، ومن أقدرهم على تقدير المتغيرات المتعلقة بها، واقتراح الحلول لمكافحتها، ولذلك عمدت الدراسة إلى اختيار عينة عمدية من قياديي البنوك، بواقع قيادي على الأقل لكل بنك رئيسي، وقد تم توزيع الاستبيان عن طريق مؤسسة النقد العربي السعودي لكل إدارة مركزية من إدارات البنوك الرئيسية في المملكة ليتم تعبئتها من أحد القياديين، وتم اختيار مؤسسة النقد لتوزيع الاستبيانات، لأن البنوك تستجيب لما يطلب منها عن طريق مؤسسة النقد، وتهتم بإنجازه بدقة وسرعة، بينما قد لا تستجيب للباحث لكثرة مشاغل الإداريين والقياديين في تلك البنوك، وإذا استجابت فإن استجابتها قد تكون بطيئة، وسوف تختلف من بنك إلى آخر، وحتى لا يكون هناك تأثير على المبحوثين بسبب توزيع الاستمارة عن طريق المؤسسة، ترك اسم المبحوث اختيارياً، ثم إن أسئلة الاستبيان ليس فيها ما يدعو المبحوثين إلى عدم الإفصاح عن آرائهم بصدق فيما يخص ظاهرة غسل الأموال.

أداة جمع البيانات

تمثلت أداة جمع البيانات في هذه الدراسة في استمارة محكمة تشمل المعلومات المطلوب معرفتها من عينة الدراسة، مثل الاحتياطات التي يجب اتباعها لمنع عمليات غسل الأموال، وتقديرات حجم الأموال المغسولة، وهل سبق أن كشف للجهات الرسمية بعض تلك العمليات، وإذا كانت هناك عمليات تم كشفها فما أهمها، وكيف تمت إجراءاتها، وما هو مستوى التنسيق بين البنك والجهات الأمنية في هذا الجانب. وما هي مقترحاته حول أنجع وأنسب السبل لمكافحة جرائم غسل الأموال.

هذا وقد تم تحكيم الاستبيان من قبل مجموعة من أعضاء هيئة التدريس في قسم

الاجتماع في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية وهم كل من الدكتور سعد السعران، والدكتور عبدالرحمن العسيري، ورئيس القسم الدكتور عبدالله اليوسف، والدكتور ناصر المهيزع، والدكتور موسى آدم عبدالجليل، كما تم عرضها على بعض العاملين في البنوك وهم جمعان أحمد سالم مدير فرع البنك الأهلي في شارع الجامعة، وخالد أبو الرقوش المدير السابق لفرع البنك السعودي الأمريكي في شارع عبدالرحمن الغافقي، ومحمد حمدان حمدان أحد موظفي البنك السعودي الأمريكي. وقد تم تعديل الاستبيان بناءً على المقترحات التي أبدوها.

وحدة الدراسة

تتمثل وحدة هذه الدراسة في القياديين في البنوك المركزية في المملكة العربية السعودية، وبما أن كل واحد منهم ينتمي إلى الإدارة العليا، أو الوسطى في البنك الذي يعمل فيه، فإنه يمكن النظر إلى البنوك على أنها من وحدات الدراسة، خاصة فيما يتعلق بالإجراءات التي يتبعها البنك عندما يكون هناك شك في وجود عمليات لغسل الأموال، ودور البنك في كشف عمليات لغسل الأموال، وتبليغ الجهات الأمنية عنها.

مجالات الدراسة

المجال البشري: ويتمثل في القياديين في البنوك الرئيسة في المملكة العربية السعودية.

المجال المكاني: ويتمثل في البنوك الرئيسية الواقعة داخل حدود المملكة العربية السعودية.

المجال الزمني: أجريت هذه الدراسة في منتصف عام ١٤٢٢هـ .

متغيرات الدراسة

المتغير التابع: وهو المتغير الذي يقع عليه التأثير، ويتمثل في هذه الدراسة في جرائم غسل الأموال.

المتغيرات المستقلة: وهي المتغيرات التي يقع منها التأثير، وفي هذه الدراسة كثير من

المتغيرات المستقلة التي حواها الاستبيان، مثل درجة انتشار تلك العمليات، والإجراءات التي تتخذ عندما يكون هناك شك في الأموال المودعة، وسرية الحسابات، ودرجة التعاون بين الجهات الأمنية والجهات المالية، والتقنية الحديثة، ودرجة الصعوبة في القيام بتلك العمليات، وإمكانية كشفها، وقوة الإجراءات المضادة لها، والتعاون بين الجهات المختلفة في مكافحتها.

نتائج الدراسة

عاد من الاستمارات التي أرسلت إلى إدارات البنوك ومؤسسات وشركات الصرافة ثماني عشرة استمارة، بواقع استمارة واحدة لكل بنك رئيسي، واستمارة من مؤسسة النقد العربي السعودي، واستمارة واحدة من مؤسسة للصرافة، واستمارة أخرى لشركة للصرافة، أما بنك الجزيرة فقد وصل منه سبع استمارات، تمت تعبئتها من قياديين في البنك بفروعه المختلفة في جدة والرياض والدمام، وجميع استمارات الدراسة عبئت من قبل قياديين في البنوك والمؤسسات المبحوثة لديهم الخبرة، والمعرفة، والدراية بعمليات غسل الأموال، ودور البنوك في تسهيل تلك العمليات، أو كشفها ومكافحتها، وبإمكانهم أن يسهموا بآرائهم في وضع استراتيجية لمكافحة عمليات غسل الأموال، وقد بلغ مجموع عينة البحث ثمانية عشر مبحوثاً. ويوضح الجدول رقم (١) البنوك ومؤسسات وشركات الصرافة التي شملتها الدراسة، ومواقعها، ووظيفة من قام بعتبئة الاستمارة.

وتبين من نتائج الدراسة أن ٩٤,٥% قد تجاوزوا الثلاثين من العمر، وهذا مؤشر على النضج والخبرة، والوصول إلى عمر يمكن الشخص من الرؤية الموضوعية للأمور، بعيداً العواطف والارتجال، أو المجاملة، ومما يدعم ذلك أن جميع عينة الدراسة- تقريباً- يشغلون مراكز قيادية في البنوك التي يعملون فيها، ولا شك أن للعمر والتجربة دوراً في وصولهم إلى تلك المراكز، وكون المبحوثين قد تجاوزوا الثلاثين من العمر فإننا نتوقع أن

تتسم إجاباتهم بالموضوعية، وتتمتع بقدر عالٍ من المصداقية، والرؤية الثاقبة، والنظرة الشاملة. ويعتبر المستوى التعليمي مؤشراً آخر على كفاءة المبحوثين، وقدراتهم ونظرتهم الموضوعية الشاملة. فقد تبين أن ٩٤,٥% منهم حاصلون على الشهادة الجامعية أو أعلى، فالجامعيون يشكلون ٤٤% من العينة، والذين يحملون الدبلوم العالي- وهو في الغالب دبلوم تخصصي بعد الجامعة لمدة سنة أو سنتين- يمثلون ١٦,٥% ، أما حملة الماجستير فيشكلون ٢٢% من العينة، وشهادة الماجستير شهادة عليا متخصصة. وحصول الشخص عليها مؤشر على الكفاءة، لأنه لا يحصل عليها في الغالب إلا من لديه العزم والطموح والقدرة على الاستيعاب، وبلغ مرحلة النضج والقدرة على تحمل المسؤولية. وهناك واحد من المبحوثين يمثل ٥,٥% من العينة يحمل درجة الدكتوراه، وواحد آخر يمثل النسبة نفسها لم يذكر مستواه التعليمي.

جدول رقم ١: البنك، والمدينة التي يقع فيها، ووظيفة المبحوث.

البنك	الفرع	الوظيفة
مؤسسة محمد حلواني للصرافة	جدة	مستشار مالي
مؤسسة النقد العربي السعودي	الرئيسي (الرياض)	مفتش بنكي
شركة العمود للصرافة	الرئيسي (جدة)	المدير التنفيذي
العربي الوطني	الإدارة العامة (الرياض)	نائب المدير ورئيس قسم التحقيق
البنك السعودي الفرنسي	الإدارة (الرياض)	المفتش العام
البنك الأهلي التجاري	الإدارة العامة (جدة)	مدير تحقيقات الاحتيال وغسل الأموال
البنك السعودي للاستثمار	الإدارة العامة (الرياض)	رئس مجموعة العمليات
البنك السعودي البريطاني	الإدارة العامة (الرياض)	المدير العام التنفيذي للشؤون القانونية والأمين العام
البنك السعودي الهولندي	الإدارة العامة (الرياض)	مدير تنفيذي
شركة الراجحي المصرفية	الإدارة العامة (الرياض)	رئيس وحدة غسل الأموال
البنك السعودي الأمريكي	الإدارة العامة (الرياض)	غير مبين
بنك الجزيرة	الإدارة العامة (جدة)	مدير العمليات الداخلية
بنك الجزيرة	الإدارة العامة (جدة)	مدير مجموعة تمويل الشركات
بنك الجزيرة	مجموعة تمويل الشركات (الرياض)	مساعد مدير
بنك الجزيرة	الدمام	مدير إقليمي
بنك الجزيرة	الإدارة العامة (جدة)	مساعد مدير
بنك الجزيرة	الإدارة العامة (جدة)	مساعد مدير
بنك الجزيرة	الإدارة العامة (جدة)	مساعد مدير

وليست فقط مراكز المبحوثين الوظيفية، وأعمارهم، وشهادتهم هي مؤشرات قدراتهم وكفاءتهم على الإسهام في إيجاد رؤية واضحة عن واقع عمليات غسل الأموال في المملكة العربية السعودية، ووضع استراتيجية ناجعة وفعالة في مكافحتها، وإنما – بالإضافة إلى ذلك – التخصصات التي درسوها في المرحلة الجامعية، فقد بين البحث أن دراساتهم الجامعية والعليا كانت في تخصصات اقتصادية أو لها علاقة بالاقتصاد، وهذا يعني أنهم يتناولون موضوعاً له علاقة بدراستهم الجامعية والعليا ومراكزهم الحالية.

والخبرة العملية مؤشر آخر على نوعية المبحوثين، وعلى مقدرتهم على فهم أبعاد الموضوع الذي يشاركون في دراسته بآرائهم ومقترحاتهم، وقد أثبتت الدراسة أن ٨٣,٥% من المبحوثين تصل خبرتهم العملية إلى عشر سنوات أو أكثر ، وأن ٣٣% من العينة لديهم تزيد خبرتهم العملية عن ٢٠ سنة، وهذا يشير – ضمن ما يشير إليه – إلى أنهم يتمتعون بخبرة طويلة في المجال الاقتصادي الذي له علاقة بعمليات غسل الأموال، ودور البنوك والمصارف المالية في تسهيل تلك العمليات، أو وضع الحواجز والاحتياطات لمنعها وكشف أساليبها.

ويعاضد ويدعم الخبرة العملية العامة، الخبرة في مجال العمل الحالي، وهو عمل قيادي كما أشرنا من قبل، فإن الغالبية العظمى من المبحوثين (٨٢,٥%) تصل خبرتهم في مجال عملهم الحالي إلى خمس سنوات، وهذا يجعلهم على دراية كبيرة بالقضايا الاقتصادية المختلفة، والتي تشمل عمليات غسل الأموال والتي تعتبر من الجرائم الاقتصادية التي تقوم فيها البنوك بدور فاعل سلباً وإيجاباً.

وتشير نتائج الدراسة إلى أن ٨٧% من العينة تلقوا دورات في مجال عملهم، وأن أكثر من ٦٠% منهم تلقوا خمس دورات أو أكثر، وأن ٤٤% منهم تلقوا عشر دورات أو أكثر، وهذا يدل على أن معارفهم ومعلوماتهم في مجال عملهم تنمو باستمرار، وأنهم- في الغالب- يطلعون على كل جديد في مجال الاقتصاد والصرافة وأعمال المصارف والبنوك، والمشكلات والجرائم الاقتصادية المستحدثة، والتي تأتي جرائم غسل

الأموال في مقدمتها.

وتعـــدد اللغـــات مهم في الحياة المعاصرة. ومما يدل على ذلك قولهم: (إذا كنت تجـيد لغة واحدة فأنت شخص واحد، وإذا كنت تجيد لغتين فأنت شخصان، وإذا كنت تجيد ثلاث لغات فأنت ثلاثة أشخص)، وجاء في الأثر (من تعلم لغة قوم أمن مكرهم) وما ذلك إلا لأهمـــية اللغـــات في الاتصال بالناس والتفاهم والتفاعل معهم، وبدون تفاهم وتفاعل لا يمكـــن أن يكـــون هـــناك مجتمع كما تشير نظرية (التفاعل الرمزي) وهي من النظريات الكبرى في علم الاجتماع (انظر: كينلوتش، ١٩٩٧: ٢٩١ وما بعدها).

وقـــد بينـــت الدراســـة أن جمـــيع المبحوثين- وبنسبة ١٠٠% - يتكلمون اللغة الإنجلـــيزية، وما ذلك إلا لانتشارها في الحياة المعاصرة، وإذا كانت مهمة لكل فرد، فإن معرفتها لمن يشتغلون في البنوك والمصارف أهم، لكثرة استخدامها في التحويلات المالية العالمية ، وعمليات غسل الأموال تستخدم التحويلات من بلد إلى آخر، ويكتب عنها الكثير باللغـــة الإنجليزية، ولهذا فإن معرفة المبحوثين بهذه اللغة مفيدة في مجال الدراسة، وتزيد الـــثقة فـــي قدرتهم على تشخيص جرائم غسل الأموال، والنظر إليها بشمول وموضوعية وعـــن خـــبرة ودراية، هذا وقد أفاد ١١% من عينة الدراسة أنهم يجيدون اللغة الفرنسية، وهذا يعني أنهم يتكلمون ثلاث لغات هي العربية، والإنجليزية، والفرنسية، وهناك شخص واحد- يمثل ٥,٥% من العينة- يتكلم الإيطالية بالإضافة إلى العربية والإنجليزية.

وشـــبكة المعلومـــات والاتصالات الدولية (الإنترنت) مجال واسع، وميدان غير محـــدود للبحـــث والمعـــرفة ومـــتابعة كل جديد في مجالات المعرفة الإنسانية المختلفة، واستخدام هذه الشبكة مفيد معرفياً لجميع التخصصات، خاصة في مجال الاقتصاد والمال، لكـــثرة المواقـــع التي تهتم بمتابعة الأسواق، والأسهم، والعملات، والاستيراد والتصدير، وغســـل الأمـــوال، ونحوها من الموضوعات الاقتصادية. والاستفادة من هذه الشبكة تزيد وتتضـــاعف عـــند مـــن يجيدون اللغة الإنجليزية، لأن الغالبية العظمى مما يكتب فيه من موضـــوعات يكتـــب باللغـــة الإنجليزية، وقد رأينا أن جميع عينة الدراسة يتكلمون اللغة

الإنجلـــيزية. وقد تبين أن ٦١,٥% من عينة البحث يستخدمون الإنترنت في مجال عملهم. أما الباقون (٣٨,٥%) فذكروا أنهم لا يستخدمونها في مجال عملهم، وهذا لا يعني أنهم لا يستخدمونها أبداً، فقد يكونون لا يستخدمونها في مجال العمل لأسباب تعود إلى عدم رغبة البـــنك فـــي استخدام الإنترنت في أعمال البنك، حتى لا يؤدي ذلك إلى التأثير على أنظمة البـــنك، أو الوصـــول إلـــى معلومات حساسة ومهمة حول العملاء وحساباتهم، أو إرسال فيروسات حاسوبية تتلف قواعد المعلومات في البنك.

ومفهـــوم غســـل الأموال من المفاهيم الحديثة نسبياً، وهو غير معروف عند كثير من المثقفين، وطلاب العلم بسبب حداثته وقلة انتشاره وتداوله، وقد سأل الباحث طلابه في مـــادة علـــم الاجـــتماع الاقتصـــادي في المستوى الخامس في الجامعة أن يكتب كل منهم مفهومـــه لغســـل الأموال، فذكر (٢٠%) منهم أنهم لم يسمعوا به، من قبل، وقال (٣٢%) أنهـــم ســـمعوا به ولكنهم لا يعرفون معناه، وقدم الباقون (٤٨%) تعاريف مختلفة، وكانت كلهـــا خاطئة ما عدا تعريفين، بل إن معظم تلك التعاريف كان عكس معنى غسل الأموال مـــثل التصـــدق، والـــزكاة ونحوها. وذهب أصحابه إلى أن الزكاة تنظف المال وتطهره وتغسله. والتعريفات التي قدمها المبحوثون في هذه الدراسة كلها صحيحة أو صحيحة إلى حد ما، فقد أورد ٦٦,٥% منهم تعاريف صحيحة، بينما قدم ٣٣,٥% تعاريف صحيحة إلى حـــد مـــا. وقـــد اعتبرنا المفهوم (صحيحاً إلى حد ما) عندما يقصر المبحوث عملية غسل الأمـــوال على البنوك، مثل قول أحدهم: (هي العملية التي يتم بموجبها إدخال الأموال غير الشـــرعية إلـــى النظام البنكي بطرق مختلفة لجعلها أموالاً شرعية)، والبنوك تمثل البوابة الكبرى لعمليات غسل الأموال، ولكنها ليست البوابة الوحيدة.

وبلـــد مثل المملكة العربية السعودية حباها الله خيرات كثيرة، وتعج بأعداد كبيرة من جنسيات ودول مختلفة، ليست بمعزل عما يدور في هذا العالم الذي يصفه بعضهم بأنه أصبح قرية صغيرة لتطور الاتصالات والمواصلات وعمليات التبادل والتأثر والتأثير بين أجـــزائه، وفـــي رأيي أن العالم اليوم أصبح شاشة صغيرة. فمن خلال شاشة التلفزيون أو

الحاسب الآلي يستطيع الفرد أن يتنقل بين الأقاليم والدول والقارات، ويطلع على التأثيرات المتبادلة بين أجزائه المختلفة.

وجرائم غسل الأموال جرائم عالمية عابرة للحدود، وعابرة للقارات، ولعل تحويل الأموال من بلد إلى آخر، ومن حساب في بلد إلى حساب في بلد آخر من أكثر صور غسل الأموال انتشاراً، هذا بالإضافة إلى عمليات الغسل التي تتم داخل البلد الواحد. والقياديون في البنوك والمصارف هم من أكثر الناس قدرة على تقدير حجم عمليات غسل الأموال، خاصة إذا تمتعوا بالمعرفة والخبرة والأدوات المساعدة. وقد سألنا المبحوثين عن تقديرهم لعمليات غسل الأموال في المملكة العربية السعودية، فأفاد (٦٦,٥%) منهم بأنها قليلة، و(٣٣,٥%) أفادوا بأنها متوسطة، ولم يقل أحد إنها كثيرة.

ولم يدل المبحوثون بآرائهم جزافا، وإنما بناءً على مبررات وحيثيات. وأبرز تلك المبررات يتعلق بالدور الكبير الذي تقوم به مؤسسة النقد العربي السعودي (ساما) في مراقبة البنوك والمصارف التي تشرف عليها، ومتابعة العمليات المالية في البلاد. فقد ذكر ٧٥% من عينة البحث أن عمليات غسل الأموال قليلة في المملكة بسبب الرقابة الصارمة من قبل مؤسسة النقد العربي السعودي، ومتابعتها اللصيقة والحازمة لحركة الأموال في المملكة.

وذكر (٢٥%) من العينة أن عمليات غسل الأموال قليلة في المملكة بسبب الرقابة الذاتية من البنوك، واتباعها لسياسة (اعرف عميلك)، والرقابة الذاتية من البنوك والمصارف مؤشر على الوعي المالي، ومعرفة الأخطار والمسؤوليات التي تترتب على عمليات غسل الأموال كما سنرى عند الحديث عن الآثار الاقتصاد لتلك العمليات. والرقابة الذاتية للبنوك مؤشر آخر على الجهود الرقابية التي تقوم بها مؤسسة النقد. أما (٥٠%) من العينة فقد أرجعوا قلة عمليات غسل الأموال في المملكة العربية السعودية إلى مراقبة الله سبحانه وتعالى، فمجتمع المملكة مجتمع إسلامي ومحافظ، وقد حرم الله سبحانه وتعالى كل مال يأتي بطرق غير مشروعه. وتوعد صاحبه بعدم التوفيق في هذه الحياة

الدنيا، وبالعذاب الشديد يوم القيامة.

وأرجع (٣٣,٥%) من عينة البحث قلة عمليات غسل الأموال في المملكة إلى قوة الأنظمة الأمنية. فأجهزة الأمن العام، والأجهزة المعنية بأمن البلاد، مثل حرس الحدود تقوم بجهود مشكورة في مطاردة المجرمين، وسد الطرق أمامهم، ومن المعروف أن هناك منافذ كثيرة لجمع الأموال من طرق غير مشروعة، وقد قامت وزارة الداخلية بإنشاء أجهزة متخصصة لمكافحة جرائم متخصصة، مثل جرائم المخدرات، وجرائم التزوير، وجرائم الرشوة والفساد الإداري، وتتعاون الأجهزة المختلفة في الدولة في عمليات مكافحة الجريمة المتخصصة، والجرائم الأخلاقية مثل الدعارة، وبيع الخمور والمسكرات، والاختلاس، وكلها مصادر للأموال القذرة.

واستشهد (٢٥%) من عينة البحث على قلة جرائم غسل الأموال في المملكة بأن الإحصاءات الدولية تشير إلى ذلك، والإحصاءات الدولية تبنى دائماً على ما يقدم لها من الدول نفسها، وبعض الدول لا تهتم بهذا الجانب كثيراً، وبعضها يقدم إحصاءات لا تعكس الواقع، ولا أعتقد أن هناك إحصاءات دقيقة عن حجم الأموال المغسولة في المملكة، لأن غسل الأموال جريمة يسعى أصحابها إلى إخفاء معالمها بطرق ملتوية يصعب تتبعها وكشفها. ولعل تراجع ظاهرة ترويج المخدرات في المملكة بعد إيقاع عقوبة الإعدام على المروجين مؤشر على تراجع مصدر مهم من مصادر الأموال القذرة، وربما اعتمد الذين استشهدوا بالإحصاءات الدولية بهذا الجانب، على أن (٢٥%) من العينة ذكروا صراحة أن جرائم غسل الأموال قليلة في المملكة بسبب الأنظمة الحازمة والصارمة، والتي يأتي إيقاع عقوبة الإعدام على مروجي المخدرات في مقدمتها. وذكر شخص واحد- يمثل ٨% من الدين قالوا إن جرائم غسل الأموال قليلة في المملكة- أن عمليات غسل الأموال في المملكة قليلة، لأن عدد البنوك قليل مما يسهل عملية مراقبتها، وربما كان عدد البنوك الرئيسية قليلاً ولكن فروعها منتشرة بكثرة في جميع أرجاء الوطن، وعمليات غسل الأموال يمكن أن تتم من خلال تلك الفروع.

وبالنسبة لمن ذكروا أن عمليات غسل الأموال في المملكة متوسطة الحجم وليست كثيرة- كما الحال في بعض البلدان الثرية كالولايات المتحدة الأمريكية وإيطاليا- أبدوا مجموعة من المبررات لإجاباتهم، وكلها إجابات تدعم وتعاضد من قالوا بأنها قليلة، فقد تم ذكر المؤشرات نفسها تقريباً وهي الوازع الديني، وقلة الحالات المبلغ عنها، والنظام البنكي الصارم والواضح، ودور مؤسسة النقد العربي السعودي الرقابي والتنظيمي الفاعل.

والأموال القذرة غالباً ما تجد طريقها إلى البنوك ليتمكن أصحابها من تحويلها عن طريق البنك إلى الخارج، أو استثمارها في أنشطة اقتصادية مختلفة مثل الأسهم والعقارات والمجوهرات ونحوها، والبنوك تعرف عملاءها وزبائنها غالباً، وتعرف- في الغالب- مجالات نشاطاتهم، ودخولهم الشهرية. وقد سألنا المبحوثين عن الإجراء الذي يتخذه البنك عندما يكون هنا شك في مصدر الأموال المودعة، فأفاد ٦٠,٥% من عينة البحث أنهم يقومون بتبليغ مؤسسة النقد، ومن ثم تقوم مؤسسة النقد باتخاذ الإجراءات التي تراها مناسبة للتحقق من مصادر تلك الأموال، وإذا تبين لها أنها قد تكون أموالاً قذرة بلغت الجهات الأمنية لتقوم بالتحري والمتابعة.

وذكر ٥٥% أنهم يبلغون الجهات الأمنية بشكوكهم حول مصدر الأموال، وهؤلاء يبلغون في الوقت نفسه مؤسسة النقد، وذكر ٦٦% أن أول إجراء يتبع هو تبليغ إدارة البنك، ومن ثم تقوم الإدارة بتبليغ مؤسسة النقد، أو الجهات الأمنية، وهذا يعني أن هناك مركزية في البنوك التي تتخذ هذا الإجراء، فإدارة البنك تكون في الغالب أقدر على فهم أبعاد الحالة واتخاذ القرار المناسب حيالها، فقد يكون لدى الإدارة معلومات خاصة حول العميل، وقد ترى أن الأمر يحتاج إلى تتبع ودراسة وأناة، وقد ترى من جهة أخرى أن الحالة لا تقبل التأخير والتأجيل فتقوم بإبلاغ مؤسسة النقد، والجهات الأمنية لأخذ الإجراء اللازم لإيقاف خروج تلك الأموال من البلاد، ومنع أصحابها من الاستفادة منها، وقد يؤدي التبليغ إلى كشف عمليات إجرامية مثل ترويج المخدرات، أو بيع المسكرات، أو التزوير ونحوها.

وذكر ٢٢% من المبحوثين أنهم يقومون يستجوبون العميل، وقد يكون الاستجواب عن طريق أسئلة معدة سلفاً لمثل هذه الحالات، وفي معظم البنوك الأمريكية والكندية يقوم البنك بإجراء مشابه، وذلك بتعبئة استمارة من قبل العميل حول مصدر المال الذي أودعه إذا كان عشرة آلاف دولار أو أكثر نقداً، ولم يذكر أحد من المبحوثين أنهم يعطون المشتبه به استمارة يقوم بتعبئتها، وذكر بنك واحد تحت إجراءات (أخرى) أنهم عند الشك في الأموال المودعة يقومون بوضع تعامل العميل تحت المراقبة ودراسة وضعه، وهذا الإجراء مفيد عند تكرر إيداع أموال مشبوهة لعدة مرات، ولكن فائدته قد تكون محدودة إذا تمت تلك العملية لمرة واحدة ولم تتكرر.

وسألنا المبحوثين عما إذا كانوا قد كشفوا للجهات الأمنية بعض عمليات غسل الأموال، فأجاب ٢٧,٥% بالإيجاب، بينما ذكر الغالبية العظمى ٧٢,٥% أنهم لم يسبق لهم أن كشفوا للجهات الأمنية أي عملية من عمليات غسل الأموال، وربما كان هذا مؤشراً على قلة عمليات غسل الأموال في المملكة، أو أنه مؤشر على أن البنوك لا تدقق كثيراً حول الأموال القذرة، أو أن إدخال تلك الأموال إلى الحسابات يتم بطريقة لا تثير الشبهة والانتباه.

ودور البنك في كشف عمليات غسل الأموال ينتهي بتبليغ الجهات المختصة، سواء في مؤسسة النقد، أو في الجهات الأمنية. أما متابعة تلك الحالات والوصول إلى نتائج حولها فهو مهمة تلك الجهات التي تم تبليغها، وقد ذكر اثنان من المبحوثين الذين ذكروا أنهم كشفوا عمليات لغسل الأموال أن عملهما اقتصر على التبليغ عن حسابات مشبوهة في حسابات العملاء. وذكر أحدهم أنه أبلغ عن أكثر من ستين حالة مشبوهة معظمها لعملاء آسيويين، وذكر آخر أنهم بلغوا عن سبع حالات، ويشتكي موظفو البنوك من أنهم لا يبلغون بنتائج التحقيقات عن الحالات التي يبلغون عنها، ولا يدرون ما الذي يتم فيها، مما يسبب لهم بعض الإحباط، وربما لا يشجعهم ذلك على التبليغ عن حالات تصادفهم فيما

بعد عمليات التبليغ الأولى، ويشكك بعضهم في المتابعة من الجهات المعنية للعمليات التي يبلغون عنها، وقد يكون هذا مؤشراً على ضعف التكامل والتنسيق والتعاون بين الجهات المصرفية والجهات الأمنية.

ومن حيث جنسيات الغاسلين، ذكر ٦٠% من الذين ذكروا أنهم كشفوا عمليات لغسل الأموال أنهم يمثلون جنسيات مختلفة، بينما ذكر أحدهم أن العملية التي كشفوها كان طرفاها تركي ونيجيري، وذكر ٨٠% منهم أن غسل الأموال تم من خلال تنفيذ الحوالات النقدية، أو الإيداع النقدي. أما مصادر المال المغسول التي تم كشف عملياته بالتبليغ عنها للجهات المختصة فهي التستر التجاري، والمخدرات، والدعارة.

وسألنا المبحوثين عما يتردد من أن دول الخليج تستقطب الأموال القذرة لوجود تقنية حديثة مثل البنوك والمطارات، والطرق والاتصالات، فأفاد ٢٢% بأنهم موافقون على ذلك، و٣٩% قالوا بأنهم موافقون إلى حد ما، وهذا يعني أن غاسلي الأموال ربما يتجهون إلى دول الخليج لغسل أموالهم عن طريق استثمارها في بعض المشروعات الخاصة أو العامة، أو عن طريق تمريرها من خلال المصارف ضمن حركة تحويلها من مكان إلى آخر لإخفاء مصادر تلك الأموال المشبوهة، ودول الخليج الغنية تخرج منها أموال ضخمة في صورة حوالات فردية، أو حوالات للشركات والمؤسسات العاملة فيها، وقد تفد بعض الأموال القذرة من أجل دمجها في مستحقات الشركات والمؤسسات والأفراد. أما نسبة الذين رفضوا مقولة إن دول الخليج تستقطب الأموال المغسولة لوجود التقنيات والخدمات الحديثة فيها فقد بلغت ٣٩%، وقال أحدهم إن التقنيات الحديثة تساعد على كشف عمليات غسل الأموال أكثر من المساعدة على استقطابها، وقد يكون هذا هو المبرر لمعظم الذين اختاروا هذه الإجابة، هذا بالإضافة إلى ما ذكر سابقاً عن قلة غسل الأموال في المملكة والمبررات التي ساقها المبحوثون لذلك، مثل صرامة الأنظمة الأمنية والمصرفية والقضائية في بلد مثل المملكة العربية السعودية.

ولسرية الحسابات دور كبير في عمليات غسل الأموال. فالحساب السري مدعاة

لأن تدخل إليه الأموال دون معرفة لمصدرها، ودون مساءلة لصاحب الحساب، وفي هذا الشأن تعادلت أصوات من يؤيدونها بدون استثناء وأصوات من لا يؤيدونها إطلاقاً، وذلك بنسبة ١١% لكل منهما. أما الغالبية العظمى والتي تمثل (٧٨%) من العينة فيؤيدونها إلى حد ما، وهذا يعني أنهم يؤيدونها بشروط معينة، وأهمها ألا يكون فيها تهديد لمصلحة أحد، وأنها يجب أن تكشف في حالات معينة هي رضا العميل (١٤%)، وعندما يكون هناك تهديد للمصلحة العامة (٣١%)، وعندما يكون هناك تهديد لمصلحة البنك (٢١,٥%)، وعندما تطلب الجهات الأمنية ذلك (٣٣,٥%). ولم يقل أحد من المبحوثين بأن الحسابات السرية يجب عدم كشفها، وهذا يشمل أولئك الذين يؤيدون الحسابات السرية بدون استثناء، وهذا يعني أنهم- حتى مع تأييدهم التام لها- لا يمانعون من كشفها في ظروف خاصة.

ويرى نصف المبحوثين أن هناك ارتباطاً بين الحسابات السرية وعمليات غسل الأموال. فهم يرون أنه عندما تكون هناك حسابات سرية فإن عملية غسل الأموال تصبح سهلة، فتلك الحسابات يمكن أن تستخدم استخداماً سيئاً، وتمرر عن طريقها الأموال القذرة، وقد وافق- إلى حد ما- على هذا الرأي ٤٤,٥% ، وهذا يعني أن الغالبية العظمى من العينة ترى أن هناك ارتباطاً بين سرية الحسابات وغسل الأموال، ولهذا أرى أن تؤخذ على جميع عملاء البنوك إقرارات بأن حساباتهم معرضة للكشف في حالات معينة، وهي الحالات التي تم ذكرها آنفاً والمتمثلة في تهديد المصلحة العامة، وتهديد الأمن، وتهديد مصلحة البنك، وعندما تطلب الجهات المعنية ذلك.

ومصادر الأموال القذرة كثيرة ومتعددة، ومعرفة تلك المصادر يساعد على وضع استراتيجية لمكافحتها، ويرى المبحوثون أن المصدر الأول للأموال القذرة هو المخدرات، ذلك البلاء الذي تشكو منه جميع الدول في العالم، ولم تتفق الدول وتجمع على شيء مثل اتفاقها وإجماعها على مكافحة المخدرات. أما المركز الثاني للأموال القذرة فيتمثل في بيع الخمور والمسكرات، وهي ممنوعة في المملكة العربية السعودية، لأن الإسلام يحرمها، ولكن هناك عصابات احترفت تهريب المسكرات والخمور، وتتقاتل فيما بينها على ترويج

هـذا الوباء لما يدره عليها من أرباح طائلة. واحتل الاختلاس المركز الثالث من مصادر الأمـوال القذرة، والاختلاس هو سرقة للأموال العامة، وعادة ما يتم من قبل الذين يحتلون قمة الهرم الوظيفي في المؤسسات الرسمية المختلفة، ويستخدمون نفوذهم لتغطية جرائمهم وسـرقاتهم، والتـي غالـباً ما تكون مبالغ كبيرة. أما المصدر الرابع من مصادر الأموال المغسـولة فهـو الـتزوير، والـتزوير يكون للعملات، وللمستندات، والوثائق، والأختام، والشـهادات، والأوراق الرسمية المختلفة، أما المصدر الخامس من مصادر الأموال القذرة فيتمـثل فـي الرشـوة، وهي أخذ المال لإبطال حق، أو إحقاق باطل في الغالب، وجميع مصادر الأموال القذرة يحرمها الإسلام وينهى عنها ويحاربها.

وغسـل الأموال يختلف من بلد إلى آخر حسب ظروفه وأنظمته وقوانينه، ومدى تطبـيق تلك القوانين وصرامتها. والمملكة العربية السعودية من دول الإنجاز، التي قطعت شوطاً كبيراً في مجال التنمية والتقدم في زمن قياسي. فمجتمع المملكة كان معظمه يعيش فـي الـبوادي والأرياف عيشة بسيطة بعيدة عن التعقيد، فتقسيم العمل، ومتطلبات الحياة، وتشـابك العلاقـات كانـت كلها بسيطة، ولكن المجتمع السعودي شهد نقلة كبيرة من تلك الحـياة إلى الحياة المعاصرة بكل ما تحمله من تشابك في العلاقات، وتقسيم مرتفع للعمل، وانتقل من حياة البوادي والأرياف إلى حياة المدن والحواضر، وما زال المجتمع السعودي يحـتفظ بالكثـير من مظاهر البساطة والترابط الآلي، وفي هذه الظروف الانتقالية ظهرت كثير من المشكلات التي لم يكن يعرفها المجتمع السعودي من قبل، وظاهرة غسل الأموال مشكلة عالمية حديثة ليس فقط على المجتمع السعودي، ولكن على كثير من المجتمعات في العالم.

وفـي ظل هذه الظروف سألنا المبحوثين عن رأيهم في سهولة وصعوبة غسل الأموال فـي المملكة، فأفاد ٢٢% بأنه سهل جداً، وذكروا من العلل والأسباب لاختيار هذه الإجابة ما يلي:

١: وجـود الوفرة من النقد مما يتعذر معه الكشف عن مصدرها. وفي هذا إشارة إلى

أن المجـتمع ما زال يتعامل بالنقد في معظم تعاملاته الحياتية اليومية. فاستخدام الشيكات، وبطاقـات الائـتمان، وبطاقـات الصرف الإلكترونية ما زال محدوداً، وهذا يسهل عملية استخدام الأموال القذرة في صورة نقدية لشراء السلع وتسديد تكاليف الخدمات.

٢: التسـتر الـتجاري علـى المقيمين واستغلال أسماء المواطنين في ممارسة غسل الأموال. فالتستر يعطي العامل الأجنبي فرصة لغسل الأموال باسم المواطن السعودي الذي يكون النشاط باسمه، وقد يستخدم اسمه لتحويل الأموال إلى الخارج بحجج مختلفة.

٣: نقـص الوعـي لدى المواطنين حول عمليات غسل الأموال. فالغالبية العظمى من المواطنين لا يعرفون حتى معنى غسل الأموال، ومن ثم لا يدركون أخطارها عليهم وعلى الوطن واقتصاده وقيمه وأمنه.

٤:حسن نية بعض المواطنين يسهل استغلالهم كواجهة لغسل الأموال، فالشخص قد لا يكـون متستراً، ولكن من أجل حبه للخير، وحبه لمساعدة الآخرين قد يشارك في عمليات غسل الأموال وهو يظن أنه يقوم بعمل خيري.

٥: إمكانـية دخـول كميات كبيرة من النقد. فالقادم من خارج المملكة للزيارة أو للحج والعمـرة أو نحو ذلك يمكن أن يحمل معه كميات كبيرة من النقود، وقد تكون موزعة بين عـدة أشخاص، وبعد دخولها يعمل أصحابها على غسلها، كأن تحول لهم مرة أخرى من أقاربهم ومعارفهم على أنها أموال نظيفة.

٦: الاحتفاظ بالنقد في خزائن خارج البنوك. فكثير من الأشخاص، خاصة كبار السن، لا يجـيدون التعامل مع البنوك،وأحياناً لا يثقون فيها، وبعضهم يعتبر التعامل معها شبهة، ولهـذا يحتفظون بأموالهم نقداً في خزانات داخل البيوت، ومن المؤشرات على وجود هذه الظاهـرة كـثرة التبلـيغ عن سرقات مبالغ نقدية كبيرة. هذه الظاهرة تسهل عملية غسل الأموال، فربما عمد أحدهم إلى إيداع مبلغ كبير من الأموال القذرة في أحد البنوك بدعوى أنه لوالده، أو والدته، أو أنه ورثه.

٧: الإيداع بالتقسيط في البنوك لكي لا تكشف العمليات، وكثرة النقود في أيدي الناس،

وكـــثرة التعامل بها، والاحتفاظ بها في البيوت يجعل عمليات الإيداع في البنوك بالتقسيط- لكي لا تكشف العمليات أمراً مقبولاً.

أمـــا الذيـــن قالوا بأن غسل الأموال في المملكة صعب إلى حد ما فقد بلغت نسبتهم ٤٤,٥% من أفراد العينة، وأهم العلل والأسباب التي ذكروها للصعوبة النسبية لتلك العمليات فتتمثل في الآتي:

١: الـــرقابة الجـــيدة من قبل مؤسسة النقد العربي السعودي، وقد قال بذلك ٥٠% ممن اختاروا هذه الإجابة، وهؤلاء يرون أن الرقابة والمتابعة اللصيقة والصارمة لمؤسسة النقد العربـــي الســـعودي تعتـــبر عاملاً من عوامل الحد من غسل الأموال في المملكة، حيث يتخوف من يفكرون في عمليات غسل الأموال من كشف مؤسسة النقد لعملياتهم.

٢: المجـــرم جـــبان وغـــير كفء لتغطية أعماله المالية، وفي هذا إشارة إلى الجانب النفســـي في عمليات غسل الأموال والتي تتمثل في خوف من لديه أموال قذرة من كشف عملـــه أثناء محاولة غسلها ومن ثم تقديمه للمحاكمة، وإيقاع العقوبات عليه، وهذا قد يكون صـــحيحاً مع بعض المجرمين، ولكن ليس معهم جميعاً، فالذي يخاف على سمعته ومكانته وأموالـــه لـــن يقترف الجريمة أصلاً، ولن يحاول الحصول على أموال من مصادر غير مشروعة.

٣: وجود إدارة مالية حديثة، ومعرفة العملاء من قبل البنوك، ومعايير لكشف عمليات غسل الأموال، وفي هذا إشارة إلى الرقابة الذاتية للبنوك، ومعرفتها لعملائها معرفة جيدة، ممـــا يمكنها من كشف عمليات غسل الأموال، ووجود هذا الإحساس عند من يملك أموالاً قـــذرة يجعلـــه يحجم عن محاولة غسلها من خلال البنوك، وفي اختيار هذه الإجابة إشارة غير مباشرة لدور مؤسسة النقد العربي السعودي في مراقبة حركة الأموال في البلاد.

٥: عـــدد البـــنوك محدود، وهذا يسهل عملية متابعتها ومراقبتها، ولكن فروع البنوك كثـــيرة ومنتشـــرة في جميع أنحاء الوطن كما ذكرنا ذلك من قبل، وقد تتم عمليات غسل الأموال بين تلك الفروع.

٦: صـــرامة القوانين على تجارة المخدرات والرذائل، فمعظم الأموال القذرة تأتي عن طـــريق المخدرات والرذائل، والقوانين والجزاءات صارمة على مرتكبي هذه الجرائم، ثم إن محاولـــة غســـل الأموال قد تؤدي إلى كشف الجريمة التي أتى عن طريقها المال، مما يجعل عملية الغسل صعبة إلى حد ما.

٧: مـــبالغ الأموال المغسولة عادة ما تكون كبيرة إلى حد ما، وهذا يثير الشبهات لدى البنوك. ولكن المبالغ الكبيرة يمكن تقسيمها وتوزيعها على أجزاء، وإيداعها على دفعات.

أمـــا الذيـــن قالوا بأن عمليات غسل الأموال عمل صعب جداً في المملكة العربية السعودية فقد بلغت نسبتهم ٣٣,٥% مـــن مجموع العينة. أمـــا مبـــررات إجابتهم فقد ذكر (٤٣%)- وهـــي أعلـــى نسبة من التكرارات- أن عملية غسل الأموال في المملكة صعبة جداً بسبب التعليمات الصارمة من مؤسسة النقد العربي السعودي، ودور مؤسسة النقد يكاد يكـــون مجمعـــاً عليه من قبل المبحوثين، وهم من القياديين في البنوك ومعرفتهم بمؤسسة النقد معرفة جاءت عن معايشة، وتعامل مستمر، ولفترات طويلة.

وذكـــر ٧% أن غســـل الأموال صعب جداً في المملكة لوجود الوعي المصرفي لدى البنوك، وعزا ١٤% ذلك إلى المسؤولية المترتبة على غسل الأموال، فهي مسؤولية كبيرة تجعـــل العملـــيات صـــعبة. أما ٢٨,٥% فيرون أن عمليات غسل الأموال صعبة جداً في المملكة بسبب قوة الأنظمة الأمنية والرقابية في المملكة. فأجهزة الأمن المختلفة تقوم بدور فـــاعل وبـــناء فـــي تتـــبع الأموال القذرة وكشف مصادرها، ومن ضمن ذلك كشفها أثناء عمليات غسلها. وذكر ٧% أن معظم الأموال القذرة تأتي عن طريق المخدرات، وجريمة تـــرويج المخـــدرات في المملكة من الجرائم التي وضعت لها عقوبة صارمة هي الإعدام، وعلى هذا يكون جمع الأموال القذرة من هذا السبيل صعباً جداً، وعملية غسل تلك الأموال قد تكون أصعب.

ومـــن المعـــروف أن السرية عمل ملازم دائماً للجريمة، فالمجرم يحاول دائماً ارتكاب جريمـــته فـــي الخفـــاء، ويحاول ألا يترك أي أثر يدل عليه، وهذا يجعل كشف العمليات

الإجرامية صعباً ومعقداً إلى حد كبير. وجرائم غسل الأموال من أكثر الجرائم صعوبة في كشفها، خاصة إذا توفرت الظروف المساعدة لتلك العمليات كما هو الحال في المملكة العربية السعودية، ويرى الغالبية العظمى من المبحوثين (٧٢,٥%) أن كشف عمليات غسل الأموال صعب إلى حد ما. وكما ذكرنا فإن كشف أي عمل إجرامي تكتنفه الصعوبات لسريته ومراوغته وخداعه. ويرى ٢٢% من عينة البحث أن كشف عمليات غسل الأموال سهل جداً، وربما تكون مبرراتهم هي المبررات نفسها التي ذكرت عند الحديث عن صعوبة غسل الأموال في المملكة والمتمثلة في الرقابة الصارمة من قبل مؤسسة النقد، ووعي العاملين في البنوك، ويقظة الأجهزة الأمنية، وصرامة العقوبات على الجرائم التي تعتبر مصدراً لجمع الأموال القذرة. وفي تصوري أن العوامل المساعدة في عمليات غسل الأموال والتي تجعل تلك العمليات سهلة، هي العوامل نفسها التي تجعل كشف تلك العمليات صعباً، وقد ذكرنا تلك العوامل سابقاً، والتي تشمل كثرة النقد في أيدي الناس، وكثرة التعامل به، وكثرة الاحتفاظ به خارج البنوك، والتستر، وطيبة الناس وحبهم للخير.

وعمليات غسل الأموال تحتاج إلى أسواق ضخمة وكبيرة مثل الولايات المتحدة الأمريكية، وإيطاليا، وكندا، ونحوها، وهناك من يقول بأن أسواق المملكة أسواق ناشئة، وأحجام التداول فيها صغيرة ومحدودة؛ لهذا فهي لا تصلح لأن تكون قنوات لغسل الأموال. وقد سألنا المبحوثين عن رأيهم في هذه المقولة- باعتبارهم من أقرب الناس إلى الأسواق وأكثرهم معرفة بحجم التداول فيها- فأفاد ٢٧,٥% بأنهم موافقون على هذه المقولة، وقال ٣٣,٥% بأنهم موافقون عليها إلى حد ما، وهذا يجعل نسبة الموافقين والموافقين إلى حد ما تمثل الغالبية وهي ٦١%. أما الذين لم يوافقوا على هذه المقولة، ويرون أن أسواق المملكة ليست ناشئة، وأنها كبيرة ويمكنها استعياب عمليات غسل الأموال فقد بلغت نسبتهم ٣٩%.

ولم يقل بأن الإجراءات المضادة لعمليات غسل الأموال في المملكة العربية السعودية ضعيفة إلا ٥,٥% من العينة، وقد مر معنا مؤشرات تدل على أن تلك العمليات ليست

كثيرة، وأن من الصعب غسل الأموال في المملكة، وفي ضوء ذلك أفادت أكبر نسبة من المبحوثين (٦١%) أن إجراءات مكافحة غسل الأموال في المملكة متوسطة، وهي إجابة تناسب أوضاع المملكة، والظروف التي تحيط بعملية غسل الأموال باعتبارها نوعاً مستحدثاً من أنواع الإجرام الوافد من الخارج. أما الذين يرون أن إجراءات مكافحة غسل الأموال في المملكة قوية فقد بلغت نسبتهم (٣٣,٥%) وقد يكون الذين قالوا بذلك قد اعتمدوا على دور مؤسسة النقد، ودور الجهات الأمنية، والعقوبات الصارمة، ودور المواطن الذي يأمره دينه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وجميع الجرائم من المنكر الذي يجب النهي عنه، والتعاون مع الجهات المختصة لكشفه ومكافحته.

وسألنا المبحوثين عن آرائهم حول مدى إثارة المبالغ الكبيرة جداً شبهات العاملين في البنوك، فأفادت أكبر نسبة منهم (٦١%) أنها توافق على أن تلك المبالغ تثير الشبهة، وأشار (٣٣,٥%) إلى أنها تثير الشبهة إلى حد ما، والمجموعتان مؤشر على أن العاملين في البنوك لديهم إدراك بأن المبالغ الكبيرة قد تكون صادرة عن أموال قذرة ولهذا تثير شبهتهم. أما الذين لم يوافقوا على أن المبالغ الكبيرة تثير شبهات العاملين في البنوك فلم تزد نسبتهم عن (٥,٥%). ويجب ألا يغيب عنا أن عينة البحث من القياديين في البنوك، وأن ما يرونه ليس بالضرورة هو ما يتم في الواقع، وربما كانت آراؤهم تعبر عما يجب أن يكون، والعاملون في البنوك ليسوا جميعاً من القياديين، ولكن إذا كانت لديهم تعليمات من أولئك القياديين حول المبالغ الكبيرة فلا بد أنهم يطبقونها من خلال أعمالهم اليومية الخاضعة للمراقبة والمتابعة من قبل إدارات البنوك والقياديين فيها.

وسألنا المبحوثين عن الحد الأدنى للمبالغ التي يمكن أن تثير الشبهة إذا أودعها إنسان عادي غير معروف بتجارته أو أعماله الاقتصادية، فأفاد (٥,٥%) بأن ثلاثين ألف ريال مبلغ كاف لإثارة الشبهة، بينما يرى (٢٧,٥%) بأن أقل من خمسين ألف ريال لا يثير الشبهة، وإنما لا بد أن يصل المبلغ إلى خمسين ألفاً أو أكثر، وترى نسبة مماثلة أن المبلغ الذي يثير الشبهة هو مائة ألف ريال، وجعل أحدهم المبلغ لغير المواطن خمسين ألفاً،

وللمواطـــن مائـــة ألف. أما أعلى نسبة (٣٣,٥%) فيرون أن المبلغ هو مائتا ألف ريال أو أكثر، وقد ذكر أحدهم أن يكون الميلغ مليون ريال، وآخر ذكر خمسة ملايين ريال، وأفاد (٥,٥%) بـــأن ذلك يعتمد على دخل الشخص والعملية. وبهذا نـــرى أن غالبية المبحوثين (٦١%) يـــرون أن مائـــة ألف أو أكثر هي مبلغ يجب التحري عنه إذا أودعه عميل غير معـــروف بالتجارة والأعمال، ولهذا يجب على البنوك في مثل هذه الحالات أن تطلب من العمـــيل تعبئة استمارة توضح مصادر تلك الأموال، وترفع التقرير إلى الجهات المختصة إذا لـــم تقتنع بما أورده العميل، وفي الولايات المتحدة الأمريكية يجب على الشخص الذي يودع عشرة آلاف دولار أو أكثر نقداً أن يملأ استمارة لتوضيح مصادر ذلك المبلغ.

ومكافحـــة عملـــيات غسل الأموال لا يمكن أن تؤتي أكلها إلا إذا كان هناك تعاون بين الجهات الأمنية والجهات المالية وفي مقدمتها البنوك والمصارف، وقد سألنا المبحوثين عن رأيهـــم في درجة ذلك التعاون بين الجهتين، فقال (٢٢%) بأنه ضعيف، وهي نسبة يجب أخذ رأيها في الاعتبـــار. فالتعاون يجـــب ألا يقل عـــن درجـــة متوسط، وقـــد قال بذلك (٣٣,٥%) مـــن المبحوثيـــن، وترى أعلى نسبة (٤٤,٥%) أن درجة التعاون بين الجهات المالـــية والجهـــات الأمنية قوية، ونتمنى أن ترتفع هذه النسبة في المستقبل لتشكل الغالبية العظمى، وأن يكون هناك قنوات لذلك التعاون، مثل اللجان المشتركة، واللقاءات الدورية.

وعملـــيات غســـل الأموال لها أضرار متعددة على الفرد وعلى المجتمع وعلى الدولة، وخـــير مـــن يرصـــد الأضـــرار الاقتصـــادية لـــتلك العمليات هم العاملون في البنوك، المتخصصـــون دراســـة وتطبيقاً في هذا الميدان، والجدول رقم (٢) يوضح أهم الأخطار والأضـــرار الاقتصادية التي أوردها المبحوثون. فقد جاء (١٤%) من مجموع التكرارات حـــول ضـــرر غسل الأموال في إفساد الضمائر، وقبول الرشوة، والتعاون مع المجرمين. وإذا فســـدت الضـــمائر، وتـــم قـــبول الرشـــوة، وتعاون الموظفون في مواقع مختلفة مع المجرميـــن فإن ذلك ينذر بخطر جسيم على اقتصاد الدولة، وعلى نشر الفساد الاقتصادي بين قطاع واسع من الناس.

جدول ٢: في نظرك ما أهم الأضرار الاقتصادية لغسل الأموال؟

الأضرار	التكرار	النسبة
إفساد الضمائر وقبول الرشوة والتعاون مع المجرمين	٦	١٤
التأثير السلبي على الاقتصاد والعملة الوطنية	١٦	٣٧,٥
نزع الثقة من القطاعات المصرفية	٧	١٦,٥
عدم تشغيل الأموال فيما ينفع الوطن والمواطن والتنمية	٧	١٦,٥
خلق فئة غير منتجة من أفراد المجتمع	٢	٥
إيقاع الخسائر بالبنوك جراء إيداع النقد المزور	١	٢,٥
ضياع ما يجب تحصيله للدولة من زكاة وضرائب ونحوها	٤	٩,٥
مجموع التكرارات	٤٣	١٠٠

وقـــبول الرشـــوة والـــتعاون مع المجرمين يؤدي إلى زيادة الأموال القذرة الناتجة عن أعمال غير مشروعة، مثل ترويج المخدرات، وبيع المسكرات، والاختلاس ونحوها.

وأضـــرار غســـل الأمـــوال علـــى الاقتصـــاد والعملة الوطنية حظي بأعلى نسبة من الـــتكرارات (٣٧,٥%). فاقتصـــاد البلد يمكن النظر إليه كشخصية اعتبارية، لها سمعتها ومكانتها واحترامها، ويجب منع كل ما يسئ إليها، وغسل الأموال من أكثر العوامل إساءة إلـــى اقتصـــاد البلد وسمعته وقوة عملته، كما أن الغش والسرقة وقبول الرشوة تسئ إلى سمعة الفرد الذي يقترفها، وتدفع الناس للابتعاد عنه، وتجنب التعامل معه. وغسل الأموال مدعاة إلى وضع الاقتصاد الوطني في دائرة الشك، وقد يحرمه من كثير من الاستثمارات والتعاملات مع الدول والمؤسسات الدولية المختلفة.

وحظـــي نزع الثقة من القطاعات المصرفية- كضرر من الأضرار الاقتصادية لغسل الأمـــوال- بنسبة ١٦,٥% من التكرارات، وإذا نزعت الثقة من مصرف ما تجنب الناس الـــتعامل معـــه، فتتضـــاعف خســـائره، ويفقـــد الكثير من عملائه. وجاءت النسبة نفسها (١٦,٥%) لعـــدم تشـــغيل الأموال فيما ينفع الوطن والمواطن والتنمية، وهذا ضرر بارز

وواضـــح وجلـــي، فالأموال التي توظف في جلب أموال قذرة، أو في مشروعات وهمية ومزيفة لا يمكن أن ترجى منها منفعة للوطن، ولا للمواطن، ولا للتنمية.

وغســـل الأمـــوال -كـــأي مال يأتي عن طرق محرمة وغير مشروعة ومن غير بذل جهد- يؤدي إلى خلق فئة اجتماعية غير منتجة، تعتمد في حياتها على الأموال المغسولة، وفـــي هـــذا ما فيه من تعطيل لشريحة من شرائح المجتمع، وفئة من فئاته التي يمكن أن تكـــون عاملـــة ومنتجة لولا تلك الأموال القذرة التي يتم غسلها، وقد حظي هذا النوع من الأضرار الاقتصادية لعمليات غسل الأموال بنسبة (٥%) من مجموع التكرارات.

وغســـل الأمـــوال يضـــيع على الدولة أموالاً مستحقة لها شرعاً مثل الزكاة، أو عرفاً ونظامـــاً مثل الضرائب. فغاسلو الأموال يتهربون من دفع تلك الاستحقاقات للدولة، وهذا يضر بالاقتصاد الوطني، ويفقد الدولة مورداً مهماً من موارد الإنفاق العام، وقد حظي هذا الـــنوع مـــن الأضرار الاقتصادية لجرائم غسل الأموال بنسبة (٩,٥%)، وذكر ٢,٥% أن مـــن الأضرار الاقتصادية لغسل الأموال إيقاع الخسائر بالبنوك جراء إيداع النقد المزور. وهكـــذا رأينا أن لجرائم غسل الأموال كثير من الأضرار الاقتصادية على مستوى الأفراد والمؤسســـات والـــدول، وأنهـــا جريمة يجب أن تتضافر الجهود لمكافحتها، وسد الطرق والمنافذ على القائمين بها.

والظواهـــر الاقتصادية كما يقول كثير من الاقتصاديين ظواهر اجتماعية (انظر: السيد بـــدوي، ١٩٨٦: ٣٦-٤١)، لأنهـــا تنشـــأ في مجتمع، وتخضع لقيمه وقوانينه وأعرافه، والظواهـــر الاقتصادية ليست مادية بحتة، وإنما لها أبعادها الاجتماعية والروحية والنفسية والرياضـــية، وقد فصلنا هنا بين الأضرار الاقتصادية والأضرار الاجتماعية لجرائم غسل الأموال فصلاً متعمداً لغرض التحليل والدراسة. والجدول رقم (٣) يبين تكرارات إجابات المبحوثيـــن حول أهم الأضرار الاجتماعية لعمليات غسل الأموال، فنسبة (٦%) ترى أن غســـل الأمـــوال يضـــر العامليـــن بجد واجتهاد، ويكسبون لقمة عيشهم عن طريق العمل والكفـــاح والاعتماد على النفس، وهؤلاء عندما يأتي أناس بأموال قذرة ويحاولون غسلها

مـــن خـــلال مشروعات وهمية، هدفها هو التغطية على غسل الأموال فإن ذلك يضر بهم كثـــيراً. فلـــو فرضـــنا أن أحد الجادين فتح متجراً لبيع الأدوات الكهربائية، وفتح بجواره شـــخص آخـــر مـــتجراً بهـــدف بـــيع الأدوات الكهربائية كذلك ليغطي عملياته في غسل الأموال،ولـــيخلط العـــائد مـــن الأموال القذرة بدخل هذا المتجر ويودع المبلغ في البنوك، وغاســـل الأمـــوال هذا قد يبيع تلك الأدوات بالسعر الذي اشتراها به، أو قريباً منه ليجذب العمـــلاء، وتكثر الحركة في متجره، فيظن من لا يعلم الحقيقة أن أمواله كلها نظيفة وآتية عـــن طـــريق تجارتـــه في الأدوات الكهربائية، وهذا يضر بالشخص الجاد، ويسحب منه العملاء والمشترين.

جدول رقم ٣: في نظرك ما أهم الأضرار الاجتماعية لغسل الأموال؟

الأضرار	التكرار	النسبة
يضر بالجادين	٣	%٦
يؤدي إلى تفكك الأسرة عند ملاحقة مرتكبيها أو القبض عليهم	٦	%١٢
انتشار المخدرات زيادة الجرائم، وخاصة الجرائم المالية	١٨	%٣٧
خروج الأموال يفقد الاقتصاد المحلي فرص التنمية ويزيد البطالة	٤	%٨
تفشي الفساد	١١	%٢٢,٥
زيادة الفروق الاجتماعية	٧	%١٤,٥
مجموع التكرارات	٤٩	%١٠٠

وجـــاءت نسبة(١٢%) من التكرارات لتشير إلى أن من الأضرار الاجتماعية لجرائم غسل الأموال تفكك الأسرة عند ملاحقة مرتكبيها، أو القبض عليهم، فملاحقة المجرم تدفعه إلـــى الغياب عن أسرته، وإهمال واجباته نحوها، وإذا تم القبض عليه وإيداعه السجن فإن الأسرة تكون من ضمن الضحايا لغياب معيلها،وتأثر سمعتها، وقد يؤدي ذلك إلى الطلاق، وإلى ابتعاد الناس عن الزواج من بنات المجرم وأخواته وقريباته.

أمـــا أعلى نسبة من التكرارات (٣٧%) فترى أن أهم ضرر من الأضرار الاجتماعية لغســل الأمــوال يتمــثل فــي تغذية الجريمة التي تهدد أمن الناس، وتستهدف أرواحهم، وممــتلكاتهم، وأعراضـــهم، وعقولهـــم، ونســـلهم. فغسل الأموال يؤدي إلى زيادة انتشار المخــدرات باعتــبارها من أكبر مصادر الأموال القذرة، وكذلك زيادة الجرائم الاقتصادية المخــتلفة مثل الرشوة، والاختلاس، والسرقة، والسلب والنهب والسطو ونحوها، وكل هذه مصـــادر من مصادر الأموال القذرة، ولو تمكن المجرمون من غسل أموالهم لزاد نشاطهم في هذه الجرائم لجمع مبالغ أكبر من الأموال.

ويــتعلق بهذا ما جاء حول تفشي الفساد، إذ تشير نسبة (٢٢,٥%) من التكرارات إلى أن تفشـــي الفساد يعتبر من أبرز الأضرار الاجتماعية لجرائم غسل الأموال، والفساد كلمة جامعـــة لكـــل ما حاد عن الجادة وانحرف عن الفطرة، وخالف الشرع والقانون والعرف. ولعل الفساد الإداري من أبرز أنواع الفساد المرتبط بجرائم غسل الأموال، لأنه يؤدي إلى اخـــتلاس وســـرقة المال العام، ويؤدي إلى قبول الرشوة بصورها المختلفة، بالإضافة إلى شراء ذمم الناس، ودفعهم إلى شهادة الزور، أو إخفاء الحقائق ، وكتم الشهادة.

ومـــن الأضـــرار الاجتماعية لجرائم غسل الأموال زيادة الفروق الاجتماعية بين فئات المجـــتمع. فـــالأموال القذرة التي يتم غسلها تجعل أصحابها من الأغنياء، وقد ينظر إليهم على أنهم من الطبقة العليا في المجتمع، وكلما زادت أموالهم المغسولة زادت الفروق بينهم وبين أبناء الوطن الشرفاء العاملين بجد ونشاط، وقد مثل هذا الضرر نسبة (١٤,٥%) من مجموع التكرارات، وجاءت (٨%) لتشير إلى أن من أضرار جرائم غسل الأموال خروج الأمـــوال المشـــروعة إلى خارج الوطن لتغطية الأموال القذرة مما يفقد الاقتصاد المحلي فرصة التنمية، ويزيد البطالة.

هذا، وقد دأبت المملكة العربية السعودية على استحداث جهات أمنية متخصصة عندما تثبـــت الحاجة لها، مثل إدارة مكافحة المخدرات، وإدارة أمن الطرق، والمباحث الإدارية.

وقـــد ســـألنا المبحوثيـــن عن رأيهم في أهمية إحداث إدارة خاصة لمكافحة عمليات غسل الأمـــوال، فأفـــادت الغالبية العظمى منهم(٨٣,٥%) بأن ذلك مهم جداً، وقال (١١%) بأنه مهـــم إلـــى حـــد ما، ولم يقل بأنه غير مهم إلا (٥,٥%). أما كيف تنظم تلك الإدارة عند اســـتحداثها فقـــد ذكر الغالبية العظمى (٨٣,٥%) من المبحوثين أنهم يرون أن تكون تلك الإدارة مستقلة، وفيها مندوبون وممثلون لجهات مختلفة، ولم ير بأن تكون شبيهة بمكافحة المخـــدرات إلا (١٦,٥%). والإدارة العامـــة لمكافحة المخدرات لها ظروفها الخاصة من حيـــث النشـــأة، والنشـــاط، والوظائف المختلفة التي تقوم بها، وربما لا تكون –حتى مع نجاحهـــا– المـــثال الـــذي يجـــب أن يحتذى عند إنشاء إدارة خاصة لمكافحة جرائم غسل الأموال،لأنـــه يجب أن تضم تلك الإدارة ممثلين من جهات عدة لها علاقة مباشرة بقضايا غسل الأموال.

وجمـــيع أفـــراد العينة الذين قالوا بوجوب أن يكون هناك ممثلون لإدارات مختلفة في الإدارة المقـــترحة لمكافحة جرائم غسل الأموال يرون أن تكون المباحث الجنائية وإدارات البـــنوك، ومؤسســـة النقد العربي السعودي ممثلة في تلك الإدارة، وترى الغالبية العظمى (٩٣,٥%) أن تكـــون الإدارة العامـــة لمكافحة المخدرات ممثلة في تلك الإدارة، واقترح بعض المبحوثين تمثيل إدارات أخرى مثل الإحصاء المالي، والمباحث الإدارية، والمباحث العامة، والغرف التجارية، وذلك بنسبة (٦,٥%) لكل منها، واقترح (١٣%) بأن يكون هناك تمثيل لهيئة التحقيق والادعاء العام.

وســـألنا المبحوثيـــن عن أهمية وجود نظام لغسل الأموال، يحدد المخالفات والعقوبات المترتـــبة عليها، فلم يقل أحد بأنه غير مهم، ولم يقل أحد بأنه مهم إلى حد ما، ولكن جميع الذيـــن أجـــابوا عن السؤال قالوا بأنه (مهم جداً)، وذلك بنسبة (٩٤,٥%) وفي هذا إجماع على أهمية وضع مثل ذلك النظام.

جدول رقم٤: ما هي في نظرك أهم الطرق التي يتبعها غاسلو الأموال لغسل الأموال القذرة؟

الطريقة	التكرار	النسبة
شراء عقارات ثم بيعها	٥	%٩,٥
شراء ذهب ومعادن نفيسه ثم بيعها	٤	%٧,٥
تهريب العملات عن طريق المنافذ الحدودية	١	%٢
الحوالات النقدية القائمة على الثقة بين المتعاملين	١	%٢
استخدام حسابات العملاء لقاء عمولات شهرية أو مقابل حواله.	٩	%١٦,٥
استخدامها في أعمال مشروعة لمواطن، وتحويلها من قبل ذلك المواطن	٣	%٥,٥
الإغراء المادي	٢	%٤
استغلال جهل بعض أفراد المجتمع	٣	%٥,٥
استخدام أساليب وحيل خفية يصعب كشفها	١	%٢
القيام بأعمال مشروعة ودمج عائدها مع الأموال القذرة	٦	%١١
الاستثمار في سوق الأسهم والأوراق المالية	٦	%١١
بيع وشراء السيارات	٢	%٤
التظاهر بملكية أو استخدام شركات ومؤسسات وهمية	٣	%٥,٥
سلسلة تحويلات داخلية وخارجية من بنك إلى آخر	٦	%١١
استخدام طائرات رجال الدولة لتحاشي التفتيش	١	%٢
التستر وراء رجال الدولة والأمن المهمين والاستفادة من قوتهم	١	%٢
مجموع التكرارات	٥٤	%١٠٠

وعمليات غسل الأموال لها طرقها وأساليبها المتعددة. وغاسلو الأموال يغيرون من أساليبهم وطرقهم من وقت إلى آخر. فعندما يعلمون أن طرقهم باتت معروفة ومكشوفة للجهات المعنية فإنهم يلجؤون إلى طرق جديدة، وحيل مبتكرة لإخفاء جرائمهم وعملياتهم، والجدول رقم (٤) يعرض لنا أهم الطرق التي يرى المبحوثون أن غاسلي الأموال يتبعونها. وتتلخص تلك الطرق في بيع وشراء العقارات، والمعادن النفيسة، والعملات، والأسهم، والتحف، والسيارات، وفي تهريب العملات، وفي الحوالات، وفي الإيداع في

حسابات مختلفة، وفي الإغراء المادي المتمثل في استخدام حسابات العملاء للإيداع والتحويل، وفي التستر، أو القيام بعمل مساعد ومساند لعملية الغسل. ومن الطرق التي ذكرت استغلال طيبة المواطنين وحبهم للخير والمساعدة، والتستر وراء رجال الدولة المهمين، واستخدام طائراتهم لتحاشي التفتيش، واستغلال سلطتهم ونفوذهم في المجتمع. هذا بالإضافة إلى الطريقة الشائعة والمعروفة وهي الاستثمار في عمل مشروع وخلط عائده مع الأموال القذرة وإيداعها في البنوك على أنها جاءت من الاستثمار في العمل المشروع كأن يكون مطعماً، أو بقالة، أو محطة وقود وما شابه ذلك.

ولعل أهم خطوة في التصدي لعمليات غسل الأموال تتمثل في إبراز وتدعيم أهم الوسائل والطرق الفعالة في مكافحة تلك العمليات، وقد تلخصت آراء المبحوثين ومرئياتهم ومقترحاتهم حول طرق مكافحة ومحاربة جرائم غسل الأموال في الآتي:

١: توعية المواطن بأضرارها عليه وعلى الوطن وعلى الأخلاق. والمواطن هو خط الدفاع الأول ضد الجريمة بصورها المختلفة، لأنها تمسه وتهدد أمنه واستقراره. وجرائم غسل الأموال لها أضرار اقتصادية واجتماعية كثيرة، وعندما يصبح المواطن على دراية بتلك الأضرار فلا شك أنه سيسهم في التصدي لها ومكافحتها.

٢: تنفيذ وتدوين أعمال البنوك بشكل دقيق. فالبنوك هي من أكبر الأبواب والمنافذ التي يدلج منها غاسلو الأموال.فإذا قامت البنوك بواجبها في معرفة عملائها، وتدوين جميع العمليات بدقة، فإنها تسهم، من جهة، في تقليل عمليات غسل الأموال، وتساعد، من جهة أخرى، الجهات المختصة في الوصول إلى الحقائق، وتتبع عمليات غسل الأموال.

٣: التحقيق فيها من قبل مختصين متمكنين لكشف أبعادها. فالمتخصص المتمكن عندما يتولى التحقيق في عملية من عمليات غسل الأموال فإنه سوف يتمكن في الغالب من إظهار حقيقتها، والتثبت من مصادرها، وقد يتمكن من كشف شبكة لممارسة الجريمة، وإيجاد متخصصين متمكنين يتطلب تكثيف تعليمهم، وإلحاقهم باستمرار بدورات متقدمة، ودعم خبراتهم وتجاربهم.

٤: تكثيف التحريات من قبل الأمن، وزيادة العاملين فيها. فالحالات المشتبه فيها لا بد من التحري عنها، وجمع المعلومات حولها، لمعرفة حقيقتها، ومن ثم اتخاذ الإجراءات اللازمة حيالها، وإذا أهملت تلك الحالات فإن ذلك سوف يغري بتكرارها، لأن: (من أمن العقوبة أساء الأدب) كما يقولون. وشعور غاسلي الأموال بوجود تحريات مكثفة حول غسل الأموال سوف يدفعهم إلى التردد كثيراً قبل الإقدام على أي خطوة في هذا المجال.

٥: سن أنظمة وعقوبات وأحكام قضائية مناسبة وصارمة. فالعقوبات الرادعة، والمناسبة للجريمة، ولدور الشخص فيها تعتبر من أنجع وأنجح الوسائل لردع المجرمين، ومكافحة الجريمة. ومن ضمن العقوبات التي ذكرت (التشهير بمرتكبي هذه الجرائم في جميع وسائل الإعلام)، والتشهير عملية ردع لمن يفكر بممارسة عمليات غسل الأموال، لأنها تشوه السمعة، وتؤثر على مكانة الشخص الاجتماعية، وتدعو إلى الابتعاد عنه وتجنبه، وتجنب التعامل معه. وذكر أحدهم (مصادرة جميع الأموال التي يثبت أنها من مصادر غير مشروعة). وذكر آخر (عدم السماح لغاسلي الأموال بمزاولة أي نشاط اقتصادي). وفي هذا تأكيد للدعوة إلى وضع نظام لجرائم غسل الأموال يوضح المخالفات والعقوبات المترتبة عليها.

٦: تكثيف الدورات للمختصين من رجال الأمن والمصارف. فالذين توكل إليهم متابعة عمليات غسل الأموال في البنوك، ومن رجال الأمن بحاجة إلى أن يتزودوا بالمعرفة والخبرة والدراية في هذا الجانب، وأن يطلعوا على كل جديد في هذا المجال، ومن ذلك الحيل المستحدثة من قبل غاسلي الأموال للتمكن من كشفها وسد الطريق على منفذيها.

٧: تسهيل عملية الاتصال والتنسيق والتعاون وتبادل الآراء بين الجهات المعنية. فالجهود تظل مبعثرة، وتقل فاعليتها وجدواها إذا لم تكن متكاملة، وبينها تنسيق وتعاون، والجهات التي تعنى بمكافحة غسل الأموال هي الجهات الأمنية، والبنوك والمصارف،

ومؤسسة النقد، والغرف التجارية، ومكافحة المخدرات، ومكافحة التزوير وغيرها، ولعل اقتراح إنشاء جهة مختصة لمكافحة غسل الأموال ووجود ممثلين فيها لكثير من الجهات التي ذكرناها هنا سوف يحقق هذا المطلب.

٨: إلزام الشركات بصرف الرواتب بالشيكات أو الحوالات، وهذا يمكّن من متابعة دخلهم وحوالاتهم، ومحاصرة إجراء عمليات غسل الأموال من قبلهم.

٩: إلزام الأفراد بفتح حسابات لدى البنوك، وبهذا تكون البنوك هي قناة تحريك وتسيير الأموال، ومن ثم يمكن تتبع حركتها، وهذا يحد من انتشار النقد في أيدي الناس، وحفظه في المنازل، وتعرضه للسرقة، أو استخدامه غطاء لغسل الأموال..

١٠: تأسيس هيئة خاصة، ومنحها سلطات واسعة. وقد مر معنا في الجدول رقم (٣) أن الغالبية العظمى (٨٣,٥%) من أفراد العينة يرون أن إنشاء تلك الهيئة مهم جداً، ويرى (١١%) أنهم مهم إلى حدٍ ما، وإنشاء هذه الإدارة المتخصصة في مكافحة جرائم غسل الأموال سوف يؤدي إلى تركيز الجهود، وتجميع الخبرات وتطويرها، وسوف يسهم في توعية المواطنين بأبعاد هذه الجريمة وأخطارها.

١١: التعاون مع الدول التي لها خبرة في هذا المجال، والاستفادة من تجاربها، وهذا سوف يختصر الجهود، ويرفع من كفاءة العاملين في هذا الحقل، وينقل إليهم خبرة وتجربة الآخرين، ثم إن التعاون مهم في تنسيق الجهود، وتبادل المعلومات والخبرات.

وفي نهاية الاستبيان سألنا المبحوثين إذا كانت لديهم إضافات أو وقائع أو تعليقات حول موضوع غسل الأموال وأخطاره وطرق مكافحته أن يزودونا بها. وفي هذا السياق يقول المستشار المالي في مؤسسة محمد حلواني للصرافة في جدة (قناعتي أن غسل الأموال جريمة يحاسب عليها الدين قبل القانون، لأن ما يضر الناس في أرزاقهم أمر يحاسب عليه الله عز وجل، وفي رأيي أن غاسل الأموال لو كان عنده ذرة من شرف أو خوف من الله لما ارتكب ما ارتكب في سبيل منفعة فردية عاجلة كان يستطيع الحصول

علـيها بشـكل سليم لو اتبع القانون، ورأى أن المنفعة الجماعية هي الأبقى والأصلح، ولا شك في أن وجود القوانين السليمة يساعد على ضبط هذه الأمور بشكل كفء وسريع).

ومن المقترحات التي قدمها رئيس وحدة غسل الأموال في الإدارة العامة لشركة الراجحي للاستثمار بالرياض ما يلي:

- يجب أن يكون هناك قاعدة بيانات كافية عن كل المتعاملين مع البنوك.
- حماية الأفراد والجهات التي تقوم بالتبليغ عن تلك الحالات.
- سـرعة الـتجاوب مـع الحالات المبلغ عنها حيث يلاحظ استمرار عمليات غسل الأمـوال مع أنه قد تم التبليغ عنها، ويجب التبليغ للبنوك خلال مدة محدودة بنتائج البحث بعد التبليغ.

وقـال مديـر مجموعة تمويل الشركات في بنك الجزيرة (يجب تحديد مصادر الأموال للأشـخاص أو الشـركات التي تتعامل بمبالغ كبيرة وإثبات هذه المصادر)، ومعظم هذه المقترحات مهم، ومفيد في مكافحة عمليات غسل الأموال.

خاتمة

رأيـنا مـن خـلال هذه الدراسة أن النظام المصرفي في المملكة قوي جداً، وأن مؤسسـة الـنقد العربي السعودي تقوم بجهد ملموس ومشكور في مراقبة حركة الأموال، والإشراف على أداء البنوك، وأن البنوك حريصة على معرفة المتعاملين معها، ورأينا أن هناك أهمية كبيرة لإنشاء وحدة خاصة لمكافحة غسل والأموال، وتبين لنا كثير من الطرق والأساليب التي يستخدمها غاسلو الأموال للوصول إلى أهدافهم، كما تبين لنا أهم الأضرار الاجتماعـية والاقتصـادية لهـذا النوع من الجرائم، وفي الختام نقترح الأخذ بمقترحات مسؤولي البنوك، وتكثيف التعاون بين الجهات الأمنية والمالية، وإجراء المزيد من البحوث والدراسات حول هذه الظاهرة، كما يجب تطوير نظام لجرائم غسل الأموال يحدد الجريمة والعقوبة المترتبة عليها. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المراجع

- أبوزيد، محمود (ب.ت.ن) **المعجم في علم الإجرام والاجتماع القانوني والعقاب**، دار الكتاب للطباعة والنشر.
- أبو سمرة، محمد (١٩٩٧م) غسيل الأموال بين الحقيقة والخيال، عمان، الأردن.
- الباز، عباس أحمد محمد (١٤٢٠م) أحكام المال الحرام وضوابط الانتفاع والتصرف به في الفقه الإسلامي، إشراف ومراجعة عمر سليمان الأشقر، دار النفائس.
- بدوي،السيد محمد(١٩٨٦م) في علم الاجتماع الاقتصادي، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية.
- جمعة، محمد (٢٠٠٠م) (٧٠ مليار دولار حجم غسيل الأموال في العالم العربي) www.islamonline.net
- حافظ، طلعت زكي، (غسيل الأموال.. خطر يهدد سلامة الاقتصاد العالمي) مجلة عالم الاقتصاد، العدد: ٩٤).
- درويش، خالد قاسم (ب.ت.ن.) (الجريمة المنظمة) ورقة عمل غير منشورة.
- رضوان، سمير، ومحمد حسونة، وعبدالحكيم سعد، وأشرف الشرقاوي، ووليد محمد، ومحمد اليامي، وفلاح سليمان، (١٩٩٥م) السياسات الاقتصادية والمصرفية ودورها في مواجهة عمليات غسيل الأموال)، في: المواجهة الأمنية لعمليات غسيل الأموال، أكاديمية الشرطة، القاهرة، ص: ١٠١-١٢٩
- الزهراني، عبدالرزاق بن حمود (ب.ت.ن) جرائم العصابات: دراسة ميدانية **على المحكوم عليهم في سجون مدينة الرياض**، وزارة الداخلية، مركز أبحاث مكافحة الجريمة، الرياض.
- السمري، عدلي (١٩٩٢م) السلوك الانحرافي: دراسة في الثقافة الخاصة الجانحة، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية.
- الشيخ، بابكر، (١٩٩٩م) آليات المجتمع السوداني في التصدي لظاهرة غسيل الأموال، دراسة لأسباب ظاهرة غسل الأموال وآثارها وكيفية مكافحتها، كلية القانون، قسم القانون الجنائي، جامعة النيلين،الخرطوم.
- صوان، أحمد، ومختار علي، وعطاالله طه، وحازم أحمد، وخالد حسن، وأيمن عودة،

(١٩٩٥م) (تقييم ا لمواجهة التشريعية لعمليات غسل الأموال دولياً ومحلياً) في: المواجهة الأمنية لعمليات غسيل الأموال، أكاديمية الشرطة، القاهرة، ص: ١٣١-١٦٠.

- الطحاوي، عبدالخالق، وأحمد خطاب، وياسر داود، وعادل محمد، وهاد صادق، وعماد أبو ظاهر، (١٩٩٥م) (مفهوم ظاهرة غسل الأموال وأبعادها دولياً ومحلياً) في: المواجهة الأمنية لعمليات غسيل الأموال، أكاديمية الشرطة، القاهرة، ص:١٩-٤٧.
- الطخيس، إبراهيم (١٤٠٣هـ) دراسات في علم الاجتماع الجنائي، دار العلوم، الرياض.
- ظاهر، نصار، وعلاء عزام، وياسر حفناوي، وناصر علي عطية، وإيهاب محمود، وطارق الأطرش، (١٩٩٥م) (العلاقة التبادلية بين الجريمة المنظمة وعمليات غسيل الأموال) في: المواجهة الأمنية لعمليات غسيل الأموال، أكاديمية الشرطة، القاهرة، ص: ٧١-١٠٠.
- عباس، علاء، وأحمد يوسف، وعصام غالي، وخضر الزهراني، وخالد علي، وشريف محمود، وعبدالعزيز الشمري، (١٩٩٥م(التعاون الدولي والعربي في مجال مواجهة عمليات غسيل الأموال) في: المواجهة الأمنية **لعمليات غسيل الأموال**، أكاديمية الشرطة، القاهرة، ص: ١٩٦-٢٢٩.
- عبدالعظيم، حمدي (١٩٩٧م) غسيل الأموال في مصر وفي العالم (الجريمة البيضاء- أبعادها- آثارها-كيفية مكافحتها) دار الزهراء، القاهرة.
- عوض، محمد محي الدين (١٤١٦هـ) (الجريمة المنظمة)،المجلة العربية للدراسات الأمنية
- والتدريب، ج:١٠، عدد: ١٩، ص: ٧-٣٥.
- الغمري، رضا، ومحمد فرج، وأمين عبدالمنعم أمين، وعصام عاشور، وأحمد الخطيب، وعلي جبران، (١٩٩٥م) (نحو تخطيط أمني فعال لمواجهة عمليات غسيل الأموال) في: المواجهة الأمنية لعمليات غسيل الأموال، أكاديمية الشرطة، القاهرة، ص: ١٦١-١٩٥.
- القهوجي، علي عبدالقادر (١٩٨٥م) علم الإجرام وعلم العقاب، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت.
- كاره، مصطفى عبدالمجيد (١٩٨٤م؟)مقدمة في الانحراف الاجتماعي، معهد الإنماء العربي.
- كامل، أحمد فؤاد ١٤١٣هـ (غسيل أموال المخدرات القذرة)، المجلة العربية للدراسات الأمنية، مج:٨، عدد:١٥، ص ص:١٥١-١٦٥

- الكاملي، عبدالخالق،(غسل الأموال) www.ditnet.com
- كينلوتش، جراهام (١٩٩٧م) تمهيد في النظرية الاجتماعية:تطورها ونماذجها الكبرى، ترجمة:محمد سعيد فرح، دار المعرفة الجامعية، إسكندرية. مجلة المجتمع، **العدد: ١٣١٩**
- الهريش،عبداللطيف عبدالرحمن (١٤٢١هـ) (وقفة مع مفهوم غسيل الأموال)، المحامي، العدد:٧، ص:١٨-٢٠.
- الهلالي، نشأت، وخالد طلعت، وتامر أحمد، وأيمن عبدالله، وعلاءالدين فرغلي، وجمال أبو ظريفة، (١٩٩٥م)، (ظاهرة غسيل الأموال وآثارها السلبية على المجتمع)، في: المواجهة الأمنية لعمليات غسيل الأموال، أكاديمية الشرطة، القاهرة، ص: ٤٩-٧٠.

المراجع الأجنبية

- **Cloward, R. & L. Ohlin, 1960 Delinquency and Opportunity: A Theory of Delinquent Gangs, New York, Free Press.**
- **Lemert, E., 1980(*Primary and secondary Deviation),* in: Traub, S. H. & C. B. Little, (Eds.), Theories of Deviance, Itasca, F. E. Peacock Publishers,Inc., Second Ed., pp: 248-253.**
- **Merton, R., 1980 (Social Structure and Anomie), in: Traub, S. H. & C. B. Little, (Eds.), Theories of Deviance, Itasca, F. E. Peacock Publishers, Inc., Second Ed., pp: 107-138.**
- **Robinson, J., 1996 The Laundrymen: Inside Money Laundering, the World's Third Largest Business, New York, Arcade Publishing.**
- **Sutherland, E. & D. Cressey 1974Criminology, New York, J. B. Lippincott Comp. 9th ed.**

مواقع على الإنترنت

www.arabia.com
www.albayan.com.ae
www.ditnet.co.ae/arabic/internet/study1101a3.html
www.islamonline.net
www.launderyman.u-net.co
www.occ.tears.gov/launder/org.htm
www.rcmpgrc.ca/html/launder.htm
www.yahoo.com